الأمم المتحدة S/PV.4976

مجلس الأمن

السنة التاسعة والخمسون

مؤقت

الجلسة **٤٩٧٦**

الثلاثاء، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد أكرم	(باكستان)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كنوزين
	ألمانيا	السيد تروتفاين
	إسبانيا	السيد يانيس بارنويفو
	أنغولا	السيد غسبار مارتنس
	البرازيل	السيد فالي
	بنن	السيد أديشي
	الجزائر	السيد با علي
	رومانيا	السيد موتوك
	شيلي	السيد سرّازي
	الصين	السيد تشنغ جنغي
	فرنسا	السيد دلا سابلبير
	الفلبين	السيد باخا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد طومسن
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد هوليداي

جدول الأعمال

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جرّاء الأعمال الإرهابية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

04-36235 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي أيرلندا وجنوب أفريقيا وكوستاريكا والهند واليابان، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجرياً على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة، دون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفاً المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن المجلس يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى سعادة السيد خيرالدو مونيوز، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أدعو السفير مونيوز إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2004/349، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطة إعلامية من السيد خيرالدو مونيوز، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

والآن أعطيه الكلمة.

السيد مونيوز (تكلم بالإسبانية): ألتمس من المجلس العذر: فلن أتكلم بلغتي، ولكن لأسباب عملية تتعلق بإعداد التقرير الشفوي، سأتكلم بالانكليزية، لغة شكسبير.

(تكلم بالانكليزية)

هذا هو أول التقييمات الشفوية التي يتعين أن يقدمها إلى المجلس كل ١٢٠ يوماً رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، كما هو مطلوب بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤). وكما ورد في هذا القرار، سأبلغ المجلس بشأن مجمل عمل اللجنة وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (فريق الرصد) وألخص التقدم الذي أحرزته الدول في تنفيذ تدابير الجزاءات وأتناول الاتصالات مع الدول فيما يتعلق بالطلبات الإضافية للحصول على المعلومات والمساعدة.

ثمة تطورات إيجابية عديدة وقعت منذ آخر تقرير شفوي قدمته إلى المجلس في كانون الثاني/يناير، بما في ذلك

زيادة امتثال الدول، وينم عنها تقديم ٣٣ تقريراً إضافياً عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، ليبلغ إجمالي عدد التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء ١٢٦ تقريراً. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت اللجنة ١٥ رسالة من دول تشرح فيها الأسباب التي من أجلها لم تقدم تقاريرها، عملاً بالفقرة ٢٣ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤).

ورغم بعض أوجه التقدم، لا يزال الإرهاب يمثل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين. وفي ضوء الحوادث الإرهابية التي وقعت مؤخراً في أنحاء العالم، من الضروري أن تحافظ اللجنة على اتصالات منتظمة مع الدول الأعضاء وأن تبلغ مجلس الأمن بانتظام بشأن التقدم المحرز، والتحديات والمشاكل الحالية في مجال تنفيذ الجزاءات.

وفيما يتعلق بعمل اللجنة، اتخذ مجلس الأمن في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، الذي أنشأ الإطار المفاهيمي والموضوعي الجديد لأنشطة اللجنة في المستقبل والذي ينطوي على مزيد من المتطلبات. وفي ١٨ شباط/فبراير – أي بعد فترة وجيزة من اتخاذ القرار – أُبلغت كل الدول الأعضاء بمزيد من التفصيل بأهم جوانب القرار. وقد أسعدنا كثيراً، أنا وسائر أعضاء اللجنة، أن هذه الإحاطة الإعلامية حضرها كثيرون: إذ أبدى ممثلو ٧٠ دولة اهتمامهم بمعرفة المزيد عن القرار الجديد وعن العمل الذي تضطلع به اللجنة بوجه عام.

ومنذ ١٢ كانون الثاني/يناير، عقدت اللجنة ١٢ اجتماعاً غير رسمي واجتماعين رسميين. وواصلت اللجنة ممارستها بمناقشة القضايا في إطار غير رسمي، بما يسمح لأعضائها بتبادل الآراء فيما بينهم بصراحة أكبر. وبناء على مبادرة بعض الأعضاء، بدأت اللجنة مناقشة ورقة عمل تتضمن تعريفات للمصطلحات المستخدمة في القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة، خاصة فيما يتعلق بتعريف موضوع تجميد الأموال أو الأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى، بغية تحقيق مزيد من الوضوح والدقة للجنة فيما يتعلق بوظائفها في مجال الرصد، وللدول الأعضاء في جهودها بشأن التنفيذ.

وفي أوائل شباط/فبراير، أقرت اللجنة برنامج عملها لعام ٢٠٠٤ وحددت المسائل الرئيسية التي ستناقشها في اجتماعاتها الرسمية. كما أقرت اللجنة تقريراً سنوياً مفصلاً جدا (S/2004/281) يتضمن معلومات عن أنشطة اللجنة في عام ٢٠٠٣.

ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وُضِعَت أسماء ١٩ فرداً وستة كيانات في قائمة اللجنة. ويدرك أعضاء اللجنة تمام الإدراك أن هذه القائمة لا تزال تؤدي دوراً حاسماً في تنفيذ إجراءات الجزاءات. وعليه، فقد قررت اللجنة أن تتصل بكل الدول – كما فعلت في عام ٢٠٠٢ – طالبة مساعدتها في توفير معلومات تعريفية بشأن الأسماء الموجودة بالقائمة بالفعل وتقديم أية أسماء جديدة للقائمة.

وقد وضعت اللجنة قائمة بنقاط الاتصال مشابهة لتلك التي تستخدمها لجنة مكافحة الإرهاب. وسوف تسمح تلك القائمة لأمانة اللجنة بإبلاغ المسؤولين المختصين من الدول الأعضاء تلقائياً بشأن التعديلات التي يتم إدخالها على القائمة حالما يتم ذلك.

وفي ٢٦ نيسان/أبريل، وافقت اللجنة على تقرير يتضمن قائمة بأسماء الدول التي لم تقدم تقاريرها في موعد غايته ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤، عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) وموجز تحليلي للأسباب التي قدمتها الدول لعدم الإبلاغ. وهذا التقرير (S/2004/349، المرفقان الأول والثاني) عرضه رئيس اللجنة على مجلس الأمن أثناء مشاوراته غير الرسمية في ٢٧ نيسان/أبريل.

ورغم عدم اعتماد أي إجراءات رسمية فيما يتعلق بالاستثناءات الإنسانية عملاً بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢)، فإن اللجنة تنظر في تبليغات الدول التي تحمل هذا الطابع على وجه السرعة.

وبدأ فريق الرصد عمله في بداية نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وأجرى منذ ذلك الحين عددا كبيرا من الاتصالات، بما فيها اتصالات مع ممثلين عن ٥٠ دولة عضوا. وقد قدم الفريق إلى اللجنة خطة عمل أولية، وتقريرا قصيرا عن نظام الحوالة، وتحليلا عن سبب عدم تقديم دول معينة تقاريرها مثلما يطلب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، وتحليلا عن ٤٣ تقريرا تلقتها اللجنة منذ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وأقام الفريق اتصالات منتظمة مع البلدان المساهمة بقوات وعقد اجتماعات غير رسمية ورسمية لمناقشة الزيارات والتقارير وأولويات العمل والبرامج. ويعتزم الفريق مواصلة تطوير علاقته مع الإدارة التنفيذية الجديدة للجنة مكافحة الإرهاب لكفالة وجود الحد الأدنى من التداخل والحد الأقصى من التعاون.

ويعد الفريق حاليا أول تقرير له وتحليلا لجميع التقارير المقدمة بموجب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣). وهو أيضا يصمم ويبني قاعدة بيانات جديدة ستتضمن معلومات عن تنفيذ الجزاءات المتعلقة بالقاعدة والطالبان. ويعمل التقرير أيضا لتعظيم تأثير القائمة بتصحيح المدخلات، والسعي إلى إدخال تحسينات على المعَرَفات، وتشجيع الدول على تقديم أسماء، وتحليل سبب امتناع الدول عن تقديم أسماء، والنظر في واقعتين محددتين لتمويل إرهابيين عبر الحدود مرتبطين بالقاعدة.

وفيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات، تشكل النتائج التالية تقييما أوليا أجراه فريق الرصد للتقارير البالغ عددها ٤٣ تقريرا المقدمة من الدول الأعضاء بموجب الفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

إن جودة تلك التقارير غير متساوية. فمعظمها لا يوفر تفاصيل دقيقة عن الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لتنفيذ نظام الجزاءات. ورغم أن بعض الدول تشير إلى التقارير التي قدمتها إلى لجنة مكافحة الإرهاب، فالمعلومات المطلوبة غير واردة غالبا في هذه التقارير.

وفيما يتعلق بالتشريع، فالعديد من الدول الأعضاء يبدو أنها لم تدمج تدابير جزاءات القاعدة – طالبان في تشريعاتها الوطنية أو قواعدها الإدارية، معتبرة أن قوانينها الحالية كافية للتصدي لجميع أشكال الإرهاب. ومع ذلك، يبدو أن هذا الأمر لا تؤيده الحقائق دائما، خاصة فيما يتعلق بتجميد الأصول المالية والموارد الاقتصادية. وجادلت بعض الدول قائلة إنها ليست بحاجة إلى إصدار قوانين خاصة لتنفيذ التدابير. وأعربت بضع دول لا غير عن عزمها على تعديل قوانينها.

وفيما يتعلق بالتدابير المالية، اتخذ نهج مختلف لتنفيذ تجميد الأصول. وأبلغت بعض الدول أن تشريعا سابقا أو جديدا لغسل الأموال وفر القاعدة القانونية لهذا. وذكرت دول أخرى القوانين المصرفية. وفي حالات قليلة لم يكن واضحا أي قانون كان يجرى تنفيذه، على الرغم من استعمال قرار وزاري في العديد من الحالات.

وتوحي الإشارات العديدة إلى تشريعات غسل الأموال بأنه قد يكون هناك بعض اللبس بين غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأوضحت بعض الدول أنه قد تم التعامل مع الجزاءات عن طريق قوانين اعتمدت مؤخرا بشأن الإرهاب جعلت تمويله، سواء كان تمويلا فعليا أو محاولة تمويل، جريمة.

ويبدو أنه في معظم الدول، ومن أجل تجميد الأصول، ظل توزيع القائمة الموحدة محدودا، وهي لا توفر عادة إلا للمصارف. وهناك بعض الدول أبلغت مؤسسات مالية أخرى، وهناك دول أقل وزعت القائمة على كيانات أو مكاتب غير مالية.

وأبلغت معظم الدول عن أنظمة جديدة تنظم الجمعيات الخيرية، بما في ذلك متطلبات الترخيص أو التسجيل من أجل الاحتفاظ بسجلات صحيحة لجميع التعاملات ومن أجل تدقيق الحسابات. وقالت بعض الدول إن الجمعيات الخيرية كانت عرضة للتفتيش من أجل كفالة أن الأصول تستخدم وفقا لمواثيقها، بينما أبلغت دول أخرى أن الأعمال الخيرية كانت معفاة من الضرائب فحسب.

و لم توفر معظم الدول أي معلومات عن جهود تنظيم نظم بديلة لتحويل الأموال. وتلك الدول التي فعلت ذلك قالت إن المتطلبات تضمنت الترخيص أو التسجيل. وذهبت بعض الدول إلى أبعد من ذلك وطلبت منها التقيد بالأنظمة التي تطبق على المصارف ومؤسسات مالية أخرى من قبيل ''اعرف عميلك''، وتسجيل تقارير عن التعاملات المشكوك فيها.

وفيما يتعلق بحظر السفر، بدا أن معظم البلدان أدخلت القائمة الموحدة في نظمها لمراقبة الحدود. ومع ذلك، يبدو أن عددا قليلا منها كان قادرا على أن يفعل ذلك إلكترونيا، أو بطريقة تسمح بالبحث الفوري، أو التحديث المنتظم في الوقت المناسب، أو نقل البيانات بسرعة وكفاءة.

و لم توفر تقارير عديدة ردا كاملا على حظر توريد الأسلحة. وعلى الرغم من أن معظم الدول بدت وكأن لديها أنظمة كافية للتصدي للحصول غير القانوني على كل من الأسلحة التقليدية أو غير التقليدية أو الاحتفاظ بها، أبلغ العديد منها عن اتخاذ تدابير محددة لتنفيذ حظر توريد الأسلحة، أو عن سن قوانين تستهدف على التحديد القاعدة وطالبان. ومن الدول التي وفرت تفاصيل عن تشريعاتها بشأن الاتجار بالأسلحة، اعتبر معظمها أن نظمها المحلية كافية للتصدي لجميع أشكال الإرهاب.

ووفقا للفقرة ١٥ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، سأعد إحاطة إعلامية شاملة مكتوبة وسأعممها على مجلس الأمن تتضمن الإجراءات التي اتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ التدابير، وتقييما لفاعليتها.

واسمحوا لي أن أشير الآن إلى سفري مؤخرا بصفتي رئيسا. فقد قمت بزيارة في الفترة من ١ إلى ٨ أيار/مايو عملا بالفقرة ١٠ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) لكل من الجزائر وتونس وإسبانيا والسنغال. وأجريت الزيارات بغرض إجراء حوار والتعلم من خبرات البلدان التي تمت زيارتها، والاستماع لأفكارها ومشاكلها وفهم هواجسها وشواغلها.

وفي البلدان الأربعة جميعها، شكرت المسؤولين على إسهامهم المهم وعلى جهودهم في مكافحة الإرهاب، وذكرت أهمية التعاون مع اللجنة والحاجة إلى التنفيذ الكامل لنظام الجزاءات.

والقضية التي ناقشناها في جميع البلدان هي الحاجة إلى التعاون وتشاطر المعلومات فيما بين الدول. وأقر بأن تقدما أحرز في العلاقات التعاونية بين البلدان الأفريقية والأوروبية، وخاصة منذ هجمات ١١ أيلول/سبتمبر و ١١ آذار/مارس. وفي أحد البلدان، اقترح أنه ينبغي توفير معلومات حساسة بقدر أكبر. وأرى أن هناك في معظم الدول الأوروبية وعيا بأن بعض دول المغرب لديها، بالفعل، معلومات قيمة، بينما لدى معظم المنطقة الأوروبية قدر أكبر من الموارد – خليط يبشر بالخير حتى لتعاون أكبر. ولاحظت في جميع البلدان وجود إيمان راسخ لدى مجلس الأمن بأنه لا يمكن الفصل بين مكافحة الإرهاب وحماية

حقوق الإنسان ؛ وبالفعل، لا يمكن لمكافحة الإرهاب أن تتحقق على أمد طويل من دون احترام معايير حقوق الإنسان والتقيد بها.

ووفرت أيضا الزيارات فرصة لمناقشة سبل جديدة تتبعها منظمات الإرهابيين للحصول على أموال. وهنا، اكتشف سبيل جديد تستخدم فيه بعض منظمات الإرهابيين وسائل شرعية أو غير شرعية للحصول على الأموال وتحويلها عبر الحدود، من قبيل امتلاك شركات استيراد وتصدير. وقد أثبت اقتفاء آثار الأموال في هذه الحالات أنه مهمة صعبة. وكان هناك أيضا خوف من أن يلجأ الإرهابيون أكثر إلى أعمال الخطف بوصفها سبيلا للحصول على أموال. وأبلغت بوجود منحى متواصل يتمثل في الصلات الوثيقة بين منظمات الإرهابيين وأعمال إجرامية أخرى من قبيل شبكات التهريب.

إن كفالة أن تستطيع الدول الأعضاء تعقب الأموال من أهم الأدوات الفعالة المتوافرة لدى اللجنة. ولذلك السبب، كانت التدابير المالية لنظام الجزاءات محط تركيز خاص خلال الزيارات التي قمنا بها. وفي جميع البلدان التي زرتها، ذكّرت السلطات بأن القرار الجديد ١٥٢٦ (٢٠٠٤) عزز نظام الجزاءات بتوضيح عناصر محددة كانت قد تسببت في تنفيذ غير منتظم من جانب الدول الأعضاء. أولا، أوضح القرار أن ''الأصول'' تتضمن الممتلكات، الأمر الذي يتطلب أن تسعى الدول الأعضاء إلى تجميد أكثر من مجرد الحسابات المصرفية لدى تنفيذ الجزاءات. وشدد القرار أيضا على الحاجة إلى زيادة الوعي بنظام تسليم الأموال باليد، وهو ما قد ظهر بوصفه وسيلة جديدة لتحويل الأموال.

وقد شعرنا بالاطمئنان عندما لاحظنا تحسناً في مراقبة المنظمات غير الحكومية والمنظمات المدنية الأخرى. ففي أحد البلدان يُطلب الآن من تلك المنظمات الإبلاغ عن أهدافها وأنشطتها وتمويلها. وفي بلد آخر، تقرر عدم جواز تلقي المنظمات للأموال من مصادر مشبوهة أو غير معروفة. وفي بلد ثالث، صدر مؤخرا تشريع يجبر كل هذه المنظمات على أن تحفظ لمدة ست سنوات سجلاتها المتعلقة بمصادر أصولها والأغراض التي تخصص لها.

وأحد البلدان وضع أيضا عددا من التدابير للتعرف بصورة سليمة على المرسلين والمتلقين لأية تحويلات مالية، وتقوم السلطات بتطوير اتصالات أفضل مع مؤسسات الأعمال حتى تتمكن من الحصول على المعلومات ذات الصلة في لحظة صدورها.

وفي البلدان التي زرتها سألت عن تقديم الأسماء الإضافية التي ستُدرج في قائمة اللجنة الخاصة بتجميد الأصول. ووجدت لذلك أهمية خاصة في الدول المعروف فيها تماما أن أفرادا قد اعتقلوا وحتى أُدينوا في بعض الأحيان لعلاقاتهم بالقاعدة والطالبان، أو أُغلقت فيها منظمات مرتبطة بهما، ولا بد أن بعضها على الأقل كانت لديه ممتلكات في شكل منازل أو مكاتب. ويبدو لي أنه ما زال من الممكن فعل المزيد على صعيد تجميد الأصول وبشأن حقيقة أنه لم ينفذ بطريقة ملائمة حتى الآن التوضيح الهام الذي نص عليه القرار الأخير بأن الممتلكات أيضا ستعتبر من الأصول.

ولاحظتُ أن جميع البلدان الأربعة نفذت ما شجع عليه مجلس الأمن الدول الأعضاء، في الفقرة ٥ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، والمتمثل في وضع شروط وإجراءات الإبلاغ الداخلي عن انتقال النقود عبر الحدود. وفي أحد البلدان، توجد شروط للإبلاغ حتى عن انتقال مبالغ نقدية معينة داخل البلد. ورغم أن حجم المبالغ وشروط الإبلاغ قد تتباين، فإنه ينبغي التشجيع على وضع شروط من هذا القبيل في جميع البلدان.

وناقشتُ أيضا تنفيذ الحظر على الأسلحة. ونوهتُ بأن اللجنة وجدت أنها تلقت معلومات قليلة جدا من تلك البلدان، خاصة بالنظر إلى أن عددا منها قد قدم إلى مصادر خاصة، مثل مؤسسة جين للنشر، معلومات أكثر مما قدم إلى اللجنة. وذكرتُ أن اللجنة شهدت توجهات متمثلة في استخدام منظمات إرهابية لمؤسسات تجارية في التمويل ونقل الأصول، وأنه يُخشى أن تكون هذه المؤسسات ضالعة أيضا في الاتجار بالأسلحة. وبعض البلدان التي زرتها قدمت معلومات عن كيفية تنظيمها للاستخدام التجاري للمتفجرات.

وجزء هام من البعثة كان مناقشة استخدام قائمة اللجنة بالأفراد والكيانات. ولقد أثنيتُ على إجراء جديد وضعته بعض البلدان وتُجرى بموجبه المشاورات بين الدول ذات الصلة قبل تقديم الأسماء. وإني أرى أن هذا إجراء يمكن للدول الأخرى أن تستخدمه أيضا، حيث أنه سيزيد إمكانية أن تجد اللجنة في هذا الطلب مسوغا. وقمتُ بتذكير محاورينا بأهمية إدراج أكبر قدر ممكن من المعلومات في كل ما يقدمونه، بما في ذلك المعلومات الخاصة بالهويات والخلفيات.

واقتُرح في أحد البلدان أن تفعل اللجنة المزيد في مجال الإشعارات المسبقة، حيث يُخشى أن الفجوة الزمنية بين فرض الجزاءات وتنفيذها ستسمح للإرهابيين بنقل أصولهم.

ويساور بعض الدول القلق إزاء الدعاية الإرهابية، التي يرى البعض أنها مسألة أكثر أهمية حتى من تمويل الإرهاب. وربما ينبغي للمجلس أن يعكف على دراسة هذه المسألة.

أخيرا، وما له أهمية، أُثيرت مسألة المساعدة في عدد من اجتماعاتنا. وتم التأكيد لنا على أن البلدان النامية لديها أولويات عديدة إلى جانب مكافحة الإرهاب، وأن تدابير معينة، مثل تشديد السيطرة على الحدود، مكلفة للغاية. وكنت دائما أحيل محاورينا إلى لجنة مكافحة الإرهاب، ولكنني في الوقت ذاته ينبغي أن أنوه بأنه قيل إن اللجنة يجب أن تفعل المزيد في هذا الصدد.

وإجمالا، وجدتُ أن هذه البعثة كانت ذات فائدة بالغة لعملنا في المستقبل. وكانت البعثة هامة أيضا لأنها أتاحت للبلدان التي تمت زيارتها الفرصة لمناقشة شواغلها، والمشكلات التي قد تكون لديها في التعاون الذي تلقاه من بلدان أخرى، واحتياجاتها إلى المساعدة، وكانت أيضا لحُسن الطالع فرصة لها لسرد النجاحات التي حققتها ولتقديم توصياتها لتحقيق تحسينات في مكافحة الإرهاب بشكل عام ولنظام الجزاءات بشكل خاص. وينبغي أن أسلط الضوء على المساعدة الهائلة التي تلقيتها من أعضاء الوفود والسفارات وأعضاء المجلس والأمانة العامة وفريق الرصد الذين رافقوني في هذه البعثة. وإني أشكرهم على رؤوس الأشهاد.

ولقد قدمت البعثة التوصيات التالية، التي يخرج بعضها عن نطاق عمل اللجنة. على سبيل المثال، ينبغي التشجيع على إقامة نظام للمشاورات بين الدول الأعضاء التي تقدم أسماء لإدراجها في قائمة اللجنة. واقتُرح أيضا أن تشجع اللجنة الاستخدام الأوسع للإشعارات المسبقة.

وينبغي تعزيز التعاون بين الدول وزيادة مستوى تبادل المعلومات. وينبغي أيضا النظر فيما إذا كان يمكن للجنة وفريق الرصد التابع لها أن يؤديا دورا في النهوض بتشاطر المعلومات. وينبغي أن يكون هناك وعي مستمر بتجنُّب الانقسام بين الشمال والجنوب في مكافحة الإرهاب. وتقوم الحاجة إلى حوار بين الثقافات يعزز التسامح والتفاهم المتبادل. وينبغي أيضا أن تكون هذه المسائل جزءا من النظام

التعليمي، وينبغي أن تعالج مكافحة الإرهاب مسائل مثل خفض الفقر والعمالة والتعليم.

وما زالت الحاجة قائمة إلى المساعدة في عدد من البلدان، وينبغي لمجلس الأمن أن يعمل مع المدير التنفيذي الجديد للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من أجل تعزيز قدرات اللجنة في هذا المجال. ويمكن تحسين التعاون بين لجنتنا ولجنة مكافحة الإرهاب، خاصة على مستوى الخبراء. وما فتئت الدول تعمل على تنفيذ متطلبات الإبلاغ عن تحويلات الأموال النقدية عبر الحدود، وهو تطور ينبغي تشجيعه. والنظام الذي شهدناه في أحد البلدان والذي يقضي بأن تقوم المنظمات غير الحكومية والجمعيات الخيرية وغيرها من المنظمات بحفظ سجلاتها لمدة ست سنوات يمكن أيضا أن يكون نموذجا يُحتذى.

وينبغي زيادة الوعي بأثر تمويل الإرهاب من خلال عمليات الاختطاف واستخدام المؤسسات التجارية في جمع الأموال أو تحويلها، والجرائم الأخرى المرتبطة بالإرهاب. وما إذا كان باستطاعة هذه اللجنة أن تعالج تلك المسائل أم لا فهو أمر ينبغي النظر فيه. وأخيرا، أُوصي بأن تستمر اللجنة في زيارة دول منتقاة.

وأود الآن الانتقال إلى تحليل أسباب عدم تقديم التقارير. يتذكر المجلس أنني قدمت إليه تقريرا في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (S/2004/349)، أبلغتُ فيه بأن ٦٨ دولة عضواً لم تقدم تقارير عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) بحلول الموعد النهائي الذي حدد له القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤. بيد أن ١٥ من تلك الدول قدمت رسالة تشرح أسبابها لعدم تقديم تقارير. وكما يقضي القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، أعدت اللجنة موجزا تحليليا لتلك الأسباب، أُدرج في التقرير المذكور أعلاه. وينبغي التنويه بأنه في الفترة بين ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، حين قدمت آخر إحاطة إعلامية إلى المجلس، والموعد النهائي ٣١ آذار/مارس، تلقت اللجنة ٣٠ تقريرا إضافيا من دول أعضاء، وهي زيادة بنسبة أكثر من ٣٠ في المائة.

ويتذكر المجلس أنني أبديت آنذاك عددا من الملاحظات بشأن أسباب عدم تقديم التقارير، ولكني خلصت إلى الاستنتاج بأن ١٥ رسالة لم تشكل أساسا كافيا لتحليل سليم. ولذلك طُلب من فريق الرصد الاتصال بعدد من الدول التي لم تقدم تقارير وطلب المزيد من التوضيح منها أو تزويد اللجنة بتحليل أكثر تفصيلا. وينبغي التنويه بأنه منذ أن قدمتُ التقرير في ٢٧ نيسان/أبريل، قدمت ثلاث دول أخرى تقاريرها. ومن الدول الأعضاء الـ ٦٥ التي لم تقدم تقارير، هناك ٣٧ من أفريقيا، و ١٥ من آسيا/أوقيانوسيا، و ١٣ من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ولقد اتصل فريق الرصد بأغلب الدول التي لم تقدم تقارير عبر بعثاتها في نيويورك. وهناك مؤشر، من الأدلة التي قدمتها تلك الدول الأعضاء، بأن عدم تقديم التقرير لا يعني بالضرورة انعدام الرغبة في تقديم تقرير، ولا يعني، وذلك هو الأهم، فقدان الالتزام بالجهد الدولي لمكافحة القاعدة والطالبان. ووجد فريق الرصد كثيرا مما يدعم افتراضه بأن العديد من الدول الأعضاء التي لم تقدم تقارير إنما تفتقر إلى الموارد اللازمة لأداء واجباتها الخاصة بتقديم التقارير. وكانت الاستنتاجات الأولية التي تم التوصل إليها في تقرير ٢٧ نيسان/أبريل أيضا مؤكدة نوعا ما وبالتالي سأركز على الاستنتاجات الإضافية التي خلص إليها فريق الرصد.

من الواضح أن دولا أعضاء عديدة ليست على علم واف بالدور المتميز الذي تضطلع به لجنة الجزاءات، وتفتقر إلى فهم واضح للاختلافات بين نطاق عملها وعمل لجنة مكافحة الإرهاب. وتبعا لذلك، تكون لدى بعض هذه

الدول الانطباع بأنه، نظرا لأنها قدمت تقارير حسب متطلبات لجنة مكافحة الإرهاب، فإنها أوفت أيضا بالتزاماتها بتقديم تقارير فيما يتصل بلجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة والطالبان. وكما يعلم الأعضاء، فإن الفقرة ١٥ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تؤكد من جديد على الحاجة إلى تعاون وثيق وتبادل ملموس للمعلومات بين لجنة الجزاءات ولجنة مكافحة الإرهاب. وإنني أوافق على أن من شأن إجراء تنسيق أكبر حيال توقيت مجموعتي متطلبات تقديم التقارير وطابعها أن يسهم في جعل الاستجابة أكثر فعالية.

ووجد فريق الرصد أيضا افتقارا إلى الآليات الإشرافية والتنسيقية على الصعيد الوطني، بما في ذلك، في بعض الحالات، بين بعثة دولة عضو في نيويورك والوكالات المسؤولة عن مكافحة الإرهاب في عاصمة دولتها. وأوردت بعض الدول الأعضاء حالات تأخير في العمليات الحكومية وافتقارا إلى تبادل المعلومات بين الوزارات والإدارات. ورأت بعض الدول الأعضاء الأخرى أن مسألة القاعدة لا تشكل شاغلا مباشرا لبلدانها، ورأت أنه لا توجد حاجة إلى منح أولوية عالية لمتطلب تقديم التقارير. لكن نفس الدول الأعضاء أعربت عن التزامها التام بمكافحة القاعدة.

وأعطت بعض الدول الأعضاء انطباعا بأنها ترى عملية تقديم التقارير بوصفها طريقا ذا اتجاه واحد. ويبدو أن عدم إدراك تلك الدول لفائدة التقارير التي تقدمها للجنة أسفر عن اعتقادها بضآلة الحافز لتقديم المزيد من المساعدة أو المعلومات.

كذلك يبدو أن ثقافة تقديم التقارير في العديد من الدول الأعضاء لا تنسجم على نحو كامل مع احتياجات اللجنة من التقارير اللازمة لتقييم تنفيذ تدابير الجزاءات. وبشكل عام، فإن أسلوب العديد من الدول الأعضاء في تقديم التقارير يسجل فقط ما جرى القيام به سياسيا، عوضا عن تقديم تحليلات للطابع العملي للتدابير ولفعاليتها على أرض الواقع. وأتعشم أن إجراء حوار أكبر بين الدول الأعضاء واللجنة، حسب اقتضاء الفقرة ١٥ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، سيعالج هذه المسألة.

أخيرا، أود أن أكرر ما شدد عليه أعضاء اللجنة: وهو أن تقديم التقارير عن التنفيذ ليس غاية في ذاته، ولكنه أسلوب لتمكين اللجنة من تحديد أين وكيف يمكنها أن تساعد الدول في جهودها للتنفيذ، وهي الجهود الضرورية لإحراز التقدم في مكافحة الإرهاب.

وأود أن أختتم بياني بالإشارة إلى البيان الذي أدلى به الأمين العام، وقال فيه

> ”الإرهاب عبارة عن تهديد شامل له مفاعيل شاملة. أما وسائله فهي القتل والتشويه، ولكن عواقبه تؤثر على كل جانب من جوانب جدول أعمال الأمم المتحدة – من التنمية إلى السلام وحقوق الإنسان وسيادة القانون“. (S/PV.4618، صفحة ٤)

وإذا أرادت الأمم المتحدة أن تحرز تقدما ملموسا في أي مجال ذكرته، فلا بد أن تبقي على مكافحة الإرهاب إحدى الأولويات. ويقتضي منع وقوع الهجمات الإرهابية تعاونا دوليا واسعا وفعالا، وإن الأمم المتحدة هي المنظمة الوحيدة المجهزة لحشد المستوى اللازم من الالتزام بالتصدي لهذا التهديد، الذي يصل، نظرا للشبكة الدولية للقاعدة، إلى كل ركن من أركان العالم تقريبا. وتوفر الأمم المتحدة منتدى تصاغ فيه المعايير الدولية وتعتمد، ليس من دولة واحدة أو بعض الدول فحسب، ولكن من جميع الدول. والأمم المتحدة توفر المكان المحايد الذي يمكن فيه الإعراب عن مختلف وجهات النظر والشواغل والنظر فيها. والأمم المتحدة، إضافة إلى ذلك، هي الأكثر ملاءمة لأن تطلب من

الدول أن تتخذ إجراءات محددة كما يمكن للأمم المتحدة أن تنشئ تدابير لمنع انتشار وقوع الأعمال الإرهابية من خلال القرارات الملزمة لمجلس الأمن وتدابير فرض الجزاءات. وأخيرا، فإن للأمم المتحدة دورا لا غنى عنه في ضمان أن الدول، بالحماس الذي تواصل به بذل مختلف الجهود لمكافحة الإرهاب، لا تتجاوز على حقوق الإنسان وسيادة القانون والمبادئ الأساسية للحكم الديمقراطي.

وأود أن أؤكد للمجلس أنني، بصفتي رئيسا للجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة والطالبان، سأشجع اللجنة وأقودها بغية توطيد إنجازات الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب وتحسينها بقدر أكبر. وينبغي أن تدرك الدول الأعضاء أيضا أن فريق الرصد ومنسقه مصممان على مواصلة حوارهما النشط مع ممثلي الدول هنا في نيويورك وفي العواصم.

وأود أن اغتنم هذه الفرصة، بصفتي رئيس لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة والطالبان، لكي أناشد جميع الدول أن تتعاون بشكل كامل مع اللجنة ومع فريق الرصد وأن تساعدهما في الاضطلاع الفعال بالولايتين المسندتين إليهما، وهاتان الولايتان هما، في التحليل الأخير، من أجل فائدتنا وخيرنا المشتركين.

السيد أديشي (بنن) (تكلم بالفرنسية): أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه الجلسة العلنية، التي ستسمح لنا بتقييم أنشطة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المكلفة بتنفيذ الجزاءات المعنية بالقاعدة والطالبان التي أقرها المجلس.

واستنادا إلى التقرير المسهب الذي عرضه رئيس اللجنة من فوره، يبدو أن اللجنة أنجزت عملا هاما خلال الفترة قيد النظر. وأود هنا أن أشيد بالأنشطة التي اضطلع بها السفير مونيوز في رئاسة اللجنة، التي تشكل صلة أساسية في آلية الأمم المتحدة للتصدي للتهديدات التي تمثلها القاعدة والأفراد المرتبطون بها للبشرية. وما فتئ حشد الدول في إطار تلك الآلية يحظى بالأولوية الواجبة، كما أن النتائج المحرزة تتناسب مع أهمية تنفيذ جميع الدول على نحو فعال للتدابير التي حددها مجلس الأمن ولتدابير استحداث قائمة، تستكمل باستمرار، بالأشخاص والكيانات المستهدفة. وفي ذلك الصدد، نشيد بتزايد عدد البلدان التي قدمت تقارير عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، وبالتالي أظهرت اهتمامها المتجدد بأعمال اللجنة بعد اتخاذ القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) الرامي إلى تعزيز وسائل عمل اللجنة.

ومن ضمن العوامل التي أسهمت في تهيئة الحالة الايجابية المبينة في التقرير المعروض على المجلس أود أن أذكر، في جملة أمور، الجهود الإضافية الرامية إلى زيادة الوعي التي بذلها رئيس اللجنة، فضلا عن مبادرات فريق الرصد المنشأ بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) بغية ترشيد عمل اللجنة. وحقيقة أن بعض الدول لم تر من الضروري أن تعتمد نصوصا تشريعية جديدة من أجل إدماج الأحكام التي تقتضيها الجزاءات في نظامها القانوني المحلي نعتبر دليلا على أن قواعد دولة القانون ملائمة بشكل جيد لحملة مكافحة الإرهاب، الذي يمكن في كثير من الحالات أن يتطابق مع أشكال الجرائم الأخرى والذي يتعين التصدي له على هذا الأساس.

وقد سمحت لنا الزيارة التي قام بها رئيس اللجنة مؤخرا إلى إسبانيا وأفريقيا بالتفكير في إجراء حوار بناء مع السلطات في البلدان المعنية وتفهم نهجها في مكافحة الإرهاب ورؤيتها لها. ونلاحظ الأولوية المعطاة لمساعدة البلدان التي تفتقر إلى الموارد البشرية والسوقيات الضرورية لتمكينها من أن تشارك على نحو مجد في أنشطة المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب.

وفي هذا الصدد، نرى أن التنسيق المتزايد المتوخى بين لجنة ١٢٦٧ (١٩٩٩) والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب يستأهل أقصى الأهمية. وبالتالي فإن هناك حاجة إلى المزيد من التعاون النشط بين البلدان القادرة على توفير المساعدة المطلوبة والبلدان التي قد تكون مستهدفة من الحركات الإرهابية بسبب قدراتها الدنيا على مراقبة الأراضي الخاصة بها. وهذا الاعتبار مبين على نحو واضح في تحليل الأسباب التي قدمتها بعض البلدان لتبرير امتناعها عن تقديم تقرير عملا بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤).

وهذا ينطبق، قبل كل شيء، على الدول التي تصرّح بأنها تفتقر إلى آليات التنسيق والإشراف على المستوى الوطني لتنسيق مختلف الجهود المبذولة في التصدي لأخطار الإرهابيين المستجدة. وهذه الحالة تستدعي أن تقوم اللجنة، بحكم وظيفتها المتمثلة في انتهاج سياسة استباقية لمساعدة البلدان المعنية، بتعبئة ما يكفي من المساعدة لتلك الدول بغية إنشاء مراكز تنسيق وطنية لجمع المعلومات ذات الصلة بعمل اللجنة.

ويبقى أن إزالة خطر الإرهاب ينبغي ألا ينحصر في التدابير القسرية. فمكافحة الإرهاب يمكنها، بل ويجب عليها أن تمد جذورها أيضا في النظم التعليمية على نحو يزرع في المواطنين الشعور بالتسامح والاحترام إزاء حياة الإنسان في مواجهة تفشي الأفكار الأصولية أيا كان نوعها، وبما يأخذ أيضا في الحسبان ضرورة إيجاد حل للأزمتين الاقتصادية والاجتماعية الخطيرتين اللتين تهيئان التربة الخصبة لانتشار الإرهاب.

السيد هوليداي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير مونيوز على إحاطته الإعلامية المسهبة بشأن عمل لجنة ١٢٦٧ وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. ونشيد أيضا به ونشكره على إدارته القوية لأعمال اللجنة، ونهنئه على السفرة الناجحة والموفقة التي قام بها في وقت سابق من هذا الشهر.

إن حكومة الولايات المتحدة ترحب بخطط فريق الرصد الجديد وبمحور عمله. فجهوده الأولية تعكس درجة عالية من الاحتراف والتصميم على تحقيق الأهداف التي نص عليها المجلس في القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤). وإننا نعلِّق أهمية كبرى على العمل الذي يقوم به الفريق دعما للجنة، وسوف نواصل رصد جهوده عن كثب. ونشجع الفريق على مواصلة التنسيق مع لجنة مكافحة الإرهاب.

إن حكومة الولايات المتحدة ملتزمة بسد المنافذ على جميع مصادر تمويل تنظيم القاعدة وحركة طالبان، وكذلك الحد من تحركاتهما ومنع حصولهما على الأسلحة. وإننا نغتنم هذه الفرصة لنذكِّر الدول الأعضاء بالتزاماتها المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن السابقة، بما فيها القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، بالتنفيذ الكامل لتدابير الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان والكيانات والأفراد المرتبطين بهما. ومن الأهمية بمكان أن تتقيد الدول الأعضاء بشروط التبليغ المنصوص عليها في القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) والقاضية بقيام اللجنة بالإبلاغ عن الجهود المبذولة لإنفاذ تدابير الجزاءات تلك. فتلك التقارير هي عصب الجهود التي تبذلها اللجنة في مكافحة تنظيم القاعدة.

والولايات المتحدة ما زالت على استعداد لمساعدة الدول التي تفتقر إلى القدرة وتحتاج إلى المساعدة في تنفيذ تدابير الجزاءات المفروضة بموجب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) وغيره من قرارات المجلس ذات الصلة. ونحن على استعداد لممارسة الضغط من أجل التأثير على الدول الأعضاء التي هي قادرة لكنها غير مستعدة، بغية ضمان نجاح أي مجهود تنسيقي يبذل من أجل إلحاق الهزيمة بالقاعدة.

وعلى نحو ما بينته الأحداث الأخيرة بصورة محزنة، فإنه ليس ثمة دولة بمعزل عن خطر الإرهاب الذي تشكّله القاعدة وطالبان. ولا بد من أن تتحرك الدول الأعضاء الـ ١٩١ معا من أجل العمل على استئصال الخطر الذي يشكّله إرهابيو القاعدة وطالبان على السلم والأمن الدوليين.

السيد يانيس – بارنويغو (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): نشكر ممثل شيلي السفير هيرالدو مونيوز على إحاطته الإعلامية الشاملة والمفصّلة جدا بشأن عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

إن ممثل أيرلندا سيدلي لاحقا ببيان نيابة عن الاتحاد الأوروبي. وإنني، إذ أعلن تأييدنا الكامل لهذا البيان، سوف أقصر كلامي على ملاحظات مختصرة بصفتي الوطنية.

أولا، أشكر علنا السفير مونيوز على الزيارة الأخيرة التي قام بها إلى إسبانيا على رأس وفد من اللجنة، وخاصة ما أعرب عنه من مشاعر التضامن والاستعداد للتعاون مع السلطات الإسبانية غداة الهجمات الإرهابية الخطيرة التي وقعت في مدريد بتاريخ ١١ آذار/مارس الفائت.

وبديهي أن مكافحة الإرهاب تشكّل منذ عقود إحدى أولويات الشعب الإسباني برمته. وفي أعقاب الأحداث المأساوية الأخيرة، تم قدر الإمكان العمل على تعزيز هذا المجهود في إطار التزامنا الراسخ بالتعاون الدولي. وفي الواقع، فإن إحدى النقاط التي ركّز عليها تقرير رئيس اللجنة تتمثل في الحاجة إلى تعزيز التعاون بين جميع الدول على المستويين الثنائي والإقليمي، وكذلك من خلال هيئات مجلس الأمن ذات الصلة، وتحديدا لجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة مكافحة الإرهاب.

وفي ذلك الصدد، أود أن أنوّه بأن إسبانيا تعد من بين البلدان الرائدة في مجال توفير المساعدة التقنية من أجل مكافحة الإرهاب. كذلك، فإننا نعمل بكثافة ضمن إطار الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا على تعزيز وتوطيد التعاون في هذا المجال على الصعيد الأوروبي.

ولقد أدخل قرار مجلس الأمن الأخير ١٥٢٦ (٢٠٠٤) تحسينات إضافية على نظام الجزاءات وساهم مساهمة لا ريب فيها في تعزيز التواصل والاتصال السلس بين اللجنة من جهة، وجميع الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة ولجنة مكافحة الإرهاب، من جهة أخرى. ولدى فريق الرصد الجديد دور أساسي يؤديه في ذلك الصدد، وعمله يتسم بأهمية أساسية في سلامة سير أعمال اللجنة. وإننا نرحب باسترشاد فريق الرصد واللجنة نفسها بمبدأ الشفافية، وهو ما شهدت عليه اليوم الجلسة العلنية لمجلس الأمن.

إن أداة العمل الرئيسية للجنة القرار ١٢٦٧ تتمثل في القائمة الموحّدة للأشخاص والكيانات المرتبطين بالقاعدة وطالبان والخاضعين لنظام الجزاءات. وهذه القائمة يجري استكمالها بصورة شبه مستديمة. وإننا نشدد على أن اللجنة عاكفة على تحسين القائمة والتغلب على نواقص محتملة من قبيل عدم كفاية المعلومات المتعلقة ببعض بنودها.

وإسبانيا، من جهتها على استعداد تام لتزويد اللجنة بأي معلومات هامة قد تكون بحوزتها، شريطة ألا تؤثر تلك المعلومات على سير التحقيقات الجارية وأن يتم احترام الضمانات القانونية ذات الصلة.

وعلى نحو ما ذكره وفد إسبانيا في المجلس في كانون الثاني/يناير (انظر S/PV.4892)، فإن لجنة ١٢٦٧ تحرز تقدما باتجاه التوصل إلى الغايات التي حددها مجلس الأمن. بيد أن تحقيق تلك الأهداف يتوقف في نهاية المطاف على تعاون جميع الدول والمنظمات ذات الصلة. لذا، فإننا نغتنم هذه

الفرصة لنحث من جديد جميع الدول والمنظمات على التعاون بدرجة كاملة وحاسمة مع اللجنة وهيئاتها الفرعية العاكفة بفعالية على تحقيق أهدافها.

السيد باعلي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير مونيوز على إحاطته الإعلامية المفيدة بشأن عمل لجنة القرار ١٢٦٧ وفريق الرصد، كما أشكره على الزيارة التي قام بها إلى بلدان عدة في الفترة من ١ إلى ٨ أيار/مايو. وينبغي في البداية أن ننوّه بأن اتخاذ القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) شكّل معلما آخر في الإطار المفاهيمي للجنة، وبأنه تم منذ اتخاذ القرار المذكور إحراز جانب كبير من التقدم في تنفيذ تدابير الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان. ومنذ اتخاذ ذلك القرار، اضطلعت اللجنة بالنظر في العديد من المسائل المتعلقة بالتعاريف القانونية وببرنامج عملها لسنة ٢٠٠٤ وبقائمة الدول التي لم تقدم تقاريرها عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣).

وبالإضافة إلى الزيادة في عدد التقارير المقدمة عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، نلاحظ أنه أضيفت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ أسماء ١٩ فردا وست منظمات إرهابية – اقترحت بعضها حكومتي – إلى القائمة الموحدة للجنة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن أرحب بروح التعاون التي أبداها الوفد الألماني، الذي قمنا معه بعمل مشترك، في مناسبتين، أدى إلى إدراج أسماء جديدة في القائمة.

وأود أن أهنئ الأعضاء الجدد في فريق الرصد على تعيينهم وأن أؤكد لهم التعاون الكامل من الوفد الجزائري. وأرحب في هذا الصدد بالخطوات الاستباقية التي اتخذت في المدى القريب من خلال الاتصالات والمقابلات التي أجريت مع ٥٠ دولة من الدول الأعضاء بغية زيادة تحسين الروابط بين اللجنة والدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، اضطلع فريق الرصد بالفعل بسلسلة من المهام وأنتج وثائق عديدة. ونحن نحيط علما بهذا، ونشجع الفريق على وضع اللمسات الأخيرة على تحليله المتعمق الشامل للتقارير المقدمة عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣).

وأود أن أكرر تأكيد وجهة نظري بأنه ينبغي لنا زيادة تشجيع التفاعل والتعاون بين اللجنة المعنية بالقاعدة والطالبان ولجنة مكافحة الإرهاب، لا سيما من خلال التنسيق بشكل أفضل بين فريق الرصد والإدارة التنفيذية الجديدة للجنة مكافحة الإرهاب، التي عين السفير خافيير روبيريز رئيسا لها مؤخرا. وأود أن أهنئه وأؤكد له التعاون الكامل من وفدي.

إننا نوافق تماما على رأي السفير مونيوز بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للجزاءات، وكذلك فيما يتعلق بالتدابير التشريعية مثل تلك المتعلقة بعمليات حظر التمويل والسفر وتوريد الأسلحة. ونلاحظ معه أنه يبدو أن بعض الخلط ظهر، على مستوى المفهوم، بين غسل الأموال وتمويل الإرهاب. إننا ما زلنا نرى أن هذا الخلط ليس سوى خلط ظاهري، لأن التجربة وحقائق الحياة أظهرت بصورة كافية أن شبكات الإرهاب تحصل على التمويل بمختلف الطرق، بما في ذلك من خلال الاتجار غير المشروع بالأسلحة والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات.

وأذكر بأنني في بيان وفدي الذي أدليت به في ١٢ كانون الثاني/يناير بشأن أحدث التقارير الشفوية التي قدمها السفير مونيوز بوصفه رئيسا للجنة، شجعت الرئيس على مواصلة الزيارات الميدانية للتحقق من تنفيذ الجزاءات المفروضة على الطالبان والقاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات. وذلك النهج جزء من الاهتمام بإقامة تعاون أفضل بين اللجنة والدول الأعضاء من جهة، وللتعويض عن نقص المعلومات – بل انعدام التقارير – من الجهة الأخرى.

وإننا نرحب بالزيارة التي قام بها رئيس اللجنة والفريق المؤلف من أعضاء اللجنة وفريق الرصد والأمانة العامة إلى الجزائر، ضمن بلدان أخرى. وناقشوا العديد من المسائل – مثل المسائل المتعلقة بالتعاون وتبادل المعلومات وتمويل المنظمات الإرهابية، وتقديم الأسماء التي تضاف إلى القائمة الموحدة، وعمليات حظر توريد الأسلحة وتقديم المساعدة – مع مسؤولي الدول التي زاروها. ونأمل أن تأخذ اللجنة في الحسبان الشواغل والمشاكل التي أثارها أولئك المسؤولون، حيث تقع في إطار ولاياتها.

وأود أن أبرز من هذه الناحية بعض العناصر التي نرى أنها موضع اهتمام كبير فيما يتعلق بعمل لجنتنا.

أولا وقبل كل شيء، إننا نرى – كما قلنا في الماضي – أنه ينبغي تشجيع إجراءات الإخطار حتى تصبح جزءا لا يتجزأ من قرارات اللجنة. وفي هذا السياق أود أن أوضح أن وفدي ابتدر مؤخرا سلسلة من المشاورات غير الرسمية مع أعضاء اللجنة بغية تقديم أسماء جديدة لتدرج في قائمة اللجنة. وقد اختتمت تلك المشاورات، ونعتزم تقديم الأسماء إلى اللجنة للنظر فيها عما قريب جدا.

ثم إنه يتعين على مجلس الأمن أن يمحص بقدر أكبر الدعاية والتبرير اللذين يقدمهما الإرهابيون، فهما من عدة نواح أخطر وأكثر ضررا من تمويل الإرهاب.

ونظرا لأن الإرهاب خطر عالمي، وآثاره عالمية على السلم والتنمية وعلى حقوق الإنسان وسيادة القانون، فإننا نعتقد أن التمييز بين مفهومي الإرهاب الدولي والإرهاب العابر للحدود الوطنية ليس أمرا وهميا فحسب، ولكنه خطير. ونرى أنه يتعين على الدول التي ما زالت تقوم بذلك التمييز أن تعيد النظر في مفاهيمها وأن تصبح مدركة لترابط شبكات الإرهاب وتفاعلاتها بصرف النظر عن دوافعها وموقعها وأساليب عملها.

إن الخطف يمثل إحدى الطرق التي يحصل بها الإرهابيون على الأموال، ونحن ندعو إلى فرض حظر دولي على دفع الفدية.

أخيرا، نرى أن من المفيد أن نفكر أكثر بشأن تحسين استخدام الإمكانيات التي يوفرها ميثاق الأمم المتحدة لقيادة الدول إلى التعاون الكامل في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك فيما يتعلق بالإبعاد، الذي يمثل واحدا من أهم مقومات التعاون القضائي.

هذه بضعة أفكار وددت أن أعرضها اليوم بغية الإسهام في المناقشة المتعلقة بوسائل تعزيز جهود المجتمع الدولي في مكافحته للإرهاب.

ختاما، أود أن أجدد التزام بلدي الراسخ بمكافحة الإرهاب، والإعراب عن تأييدنا الكامل لتوصيات السفير مونيوز وتشجعينا للجنة على التعاون التام مع لجنة مكافحة الإرهاب وبشكل أخص مع مديرها التنفيذي.

السيدة داشون (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): يود وفدي أيضا أن يشكر السفير مونيوز على إحاطته الإعلامية الشاملة وعلى العمل الذي يقوم بإنجازه بوصفه رئيسا للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٦٧ (١٩٩٩) فيما يتعلق بالقاعدة والطالبان. ونحن نتفق معه تماما في تحليله وملاحظاته.

يعرب وفدي عن تأييده للبيان الذي سيدلي به بعد قليل الممثل الدائم لأيرلندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ولذلك سأقصر كلمتي على ملاحظتين.

أولا، يود وفدي أن يؤكد من جديد على أنه، بالنظر إلى الخطر المتغير والمستمر – كما يشهد بذلك الهجوم الجبان الذي وقع في مدريد في ١١ آذار/مارس – يتعين على المجتمع الدولي أن يواصل التعبئة. ويجب ألا نغفل عن الخطر. وعلى النقيض من ذلك، يجب علينا تعزيز وحدتنا لمكافحة هذا البلاء. وهذا في الواقع ما فعله أعضاء الاتحاد الأوروبي،

كما يشهد بذلك إعلان مكافحة الإرهاب المعتمد في ٢٥ آذار/مارس من هذه السنة.

وفي هذا الصدد، يرحب وفدي باعتماد قرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤) في كانون الثاني/يناير، الذي مكن من تعزيز وتحسين الأحكام المتعلقة بمحاربة القاعدة والطالبان. وينبغي للقرار أن يمكن، في جملة أمور، من العمل على نحو أكثر فعالية لرصد التدفقات المالية. ويرى وفدي أن ذلك في الحقيقة من الجوانب ذات الأولوية في محاربة القاعدة. والتحقيقات في عمليات المصارف والشفافية في التحركات المالية عنصر أساسي في مكافحة الإرهاب.

وأود أن أشدد بوجه خاص على مسألة الانحراف بالأموال الموجهة إلى الأغراض الخيرية والإنسانية عن مراميها. ونحن من هذا المنطلق عززنا نظم الرقابة ليس هنا فحسب ولكن أيضا في الاتحاد الأوروبي أو مجموعة الثمانية. وأدرجت منظمات غير حكومية في قائمة لجنة مكافحة القاعدة. وينبغي لنا أن نمضي قدما بتصميم في رصد التدفقات المالية. واستعراض القرار بصورة منتظمة يتيح لنا هذه الإمكانية. ونحتاج، ضمن أمور أخرى، إلى وضع آليات لتسجيل التحويلات المالية لمنع إساءة استخدام النظم غير الرسمية مثل ''الحوالة'' أو تسليم النقد يدا بيد. إن توثيق الروابط بين لجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة مكافحة الإرهاب سييسر تحسين المعرفة المشتركة، لا سيما بما يتعلق بتمويل الإرهاب.

ثانيا، دعوني أذكِّر بأن الحرب ضد الإرهاب بشكل عام وضد القاعدة بشكل خاص لا يمكن شنها في عزلة. وفي إطار عمل مجموعة الدول الثماني، بادرت فرنسا بإنشاء فريق عامل لمكافحة الإرهاب في قمة ايفيان العام الماضي لتحسين المساعدة والتدريب التقني لبلدان ثالثة، خاصة للبلدان النامية. كما نقدم دعما ثنائيا لتعزيز التدابير العملية لمكافحة الإرهاب. وأخيرا، نعمل من أجل تعزيز حوار سياسي متعمق بين الدول الأعضاء بشأن مسألة الإرهاب.

وكما قال السفير مونيوز، وستقوله أيضا رئاسة الاتحاد الأوروبي، لا يمكن فصل مكافحة الإرهاب عن احترام حقوق الإنسان. بل على العكس، لا يمكن تحقيق النصر في الحرب ضد الإرهاب دون الاحترام التام لحقوق الإنسان.

السيد كنوزين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نعرب عن امتناننا للسفير مونيوز على إحاطته الإعلامية. وأثناء النصف الأول من هذه السنة واصلت لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧(١٩٩٩) سعيها إلى انتهاج سياسة نشيطة قوية لكفالة فعالية التدابير التقييدية التي فرضها مجلس الأمن على الطالبان والقاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

والقرار ١٥٢٦(٢٠٠٤) المتخذ في كانون الثاني/يناير، كلف اللجنة بسلسلة من المهام الجديدة التي يجري الإعداد لها وتنفيذها. ونلاحظ مع الارتياح تقرير اللجنة (S/2004/349) الذي يحلل أسباب عجز عدد كبير من الدول الأعضاء عن تقديم تقاريرها، عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، عن كل الخطوات المتخذة لتنفيذ التدابير التي ينص عليها نظام الجزاءات. وفي ذلك السياق، نرحب أيضا ببدء فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي تعاون بنشاط في إعداد التقرير. ونؤمن بأن الفريق سيوفر للجنة الخبرة المطلوبة في كل ميادين نشاطها الأساسية، وسيساعد في كشف الحالات المحتملة للافتقار إلى التقيد الكامل بنظام الجزاءات، وسيصيغ توصيات مفيدة لتحسين التدابير ضد الطالبان والقاعدة بقدر أكبر. ونعتقد أن خطواته الأولى في الوفاء بولايته كانت واعدة.

ونثمن عاليا زيارة رئيس اللجنة الأخيرة إلى عدد من البلدان عملا بالفقرة ١٠ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤). وإن المشاورات التي أجريت أثناء رحلته كانت متابعة لحوار اللجنة مع الدول الأعضاء حول جوانب متنوعة لموضوع الجزاءات المعقد هذا. إن هذا الحوار لا يعطينا نظرة مباشرة على حالة تنفيذ مطالب المجلس فحسب، بل أيضا الفرصة لإجراء محادثات مفصلة مع الحكومات المهتمة حول الصعوبات العملية التي تواجهها في الوفاء بتلك المتطلبات. وإننا نؤيد رأي الرئيس بأن هذا التعاون بين اللجنة والدول الأعضاء يجب أن يستمر في المستقبل.

ونود أن نسترعي الانتباه إلى الحاجة إلى أن نولي اهتماما أكبر في نهجنا للقائمة الموحدة بالأفراد المتأثرين والكيانات المتأثرة بتدابير الجزاءات. إن إدراج وإضافة معلومات مفصلة عن الإرهابيين في القائمة مهمتان مطلوب تنفيذهما لا من اللجنة فحسب بل أيضا من الدول الأعضاء كافة. ويجب ألا ننسى أن القائمة تمثل إحدى أهم الأدوات فعالية في حملة مجلس الأمن ضد التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية.

ومن بين أعقد المهام التي تواجه اللجنة مهمة إعداد تقييمات خطية عن تطبيق الدول الأعضاء لنظام الجزاءات، عملا بالفقرة ١٣ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤). ونلاحظ أنه تحقق تقدم كبير في تقديم البلدان لتقاريرها الوطنية في ذلك الصدد. والآن يتعين على اللجنة أن تقيِّم كل المعلومات التي تلقتها من الدول، بمساعدة فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. ويحدونا الأمل أن تساعد تلك التقييمات مجلس الأمن على اتخاذ خطوات أخرى لتحسين فعالية الجزاءات.

السيد موتوك (رومانيا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشارك الآخرين في الإعراب عن التقدير للسفير مونيوز على تقريره الشفوي المقنع والمستفيض جدا، والذي نؤيده تماما. وأود أيضا أن أهنئ السفير مونيوز على قيادته الناجحة في جعل اللجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) واحدة من أكثر لجان جزاءات مجلس الأمن دينمية. وبوجه خاص، تستأهل روح المبادرة والجلّد التي تحلى بها في ربط اللجنة بالعالم الخارجي بالغ الثناء.

أود أيضا أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي سيدلي به الممثل الدائم لأيرلندا في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي. وبناء على ذلك سأكتفي بالإدلاء ببضع ملاحظات.

قبل كل شيء، أنوه بأهمية اجتماع اليوم. إنه يعطينا الفرصة للتركيز مرة أخرى على واحدة من أهم الأدوات المتاحة لمجلس الأمن في كفاحه ضد الإرهاب. ونؤمن بأن قدرا كبيرا من التقدم تحقق منذ اجتماعنا المماثل السابق، في كانون الثاني/يناير، في التصدي على نطاق العالم للطالبان والقاعدة. وفي ذات الوقت ما زال الكثير من التهديدات ماثلا، وبدأت تظهر تحديات جديدة.

إن رومانيا، بعد أن تولت منصب نائب رئيس اللجنة منذ كانون الثاني/يناير من هذا العام، شاركت بإخلاص وحماس في الزيارة الأخيرة لبلدان منتقاة، والتي جرت بين ١ و ٨ أيار/ مايو ٢٠٠٤. وقد شعرنا بالطمأنينة لملاحظة أن كل البلدان التي زرناها تشكل جزءا من الجبهة العالمية في المعركة ضد الإرهاب؛ وهذه الجبهة هي الطريقة الوحيدة لمواجهة أسلوب العمل المتطور للشبكة العالمية التي يعمل فيها إرهابيو القاعدة والمنظمات الأخرى اليوم.

وما من شك في أن البعثات الميدانية هذه تولد قيمة مضافة ملموسة لمجلس الأمن وللبلدان التي تزورها البعثة. إنها وسيلة لجعل اللجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) تؤدي بفعالية أكبر واحدا من أهم أدوارها: دور واجهة لمجلس

الأمن أمام أعضاء الأمم المتحدة، الذين يطلب منهم تنفيذ قراراته.

لقد دخلت اللجنة باعتماد مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، مرحلة جديدة – مرحلة النضج الكامل – لأنها مجهزة الآن بمجموعة متماسكة شاملة من الأدوات التي تمكنها من الاضطلاع بولايتها بصورة أحسن. لكن درجة النجاح تعتمد أيضا على القدرات في الميدان على تنفيذ التدابير التي يعتمدها المجلس. ولقد أعطى التقرير الشفوي لرئيس اللجنة سردا مفصلا واضحا في ذلك الصدد.

تركيبة جبهتنا في المعركة ضد القاعدة والطالبان يجب أن تكون متماسكة وعالمية؛ وأي عناصر ضعيفة ستضعف فعالية النظام بأكمله. وبالتالي من الأفضل لمجلس الأمن ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والمانحين الدوليين أن يقدموا المساعدة للبلدان التي تحتاج إلى نوع محدد من المساعدة، على سبيل المثال في إحكام السيطرة على الحدود. ويجب علينا أن نشجع أيضا الحوار المضموني الدائم وتبادل المعلومات بين البلدان الكائنة في مناطق مختلفة ولكنها متحدة اليوم باضطرارها إلى مواجهة الأنشطة الإرهابية الشائنة.

لقد قال السفير مونيوز وأصاب القول إن جمع التقارير ليس غاية في حد ذاتها، وإنما وسيلة للتعريف بالإجراءات التي تتخذها اللجنة لمساعدة الدول في جهودها التنفيذية. إن دورة تقديم التقارير المطلوبة بالقرارين ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤) وصلت الآن إلى نهايتها. ومن الآن فصاعدا، يجب علينا أن نركز على الحوافز التي يمكن أن نقدمها لمساعدة الدول التي واجهت صعوبات في التنفيذ الكامل لنظام الجزاءات.

السيد تراوتفاين (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): تؤيد ألمانيا تماماً البيان الذي سوف تدلي به رئاسة الاتحاد الأوروبي، ويلقيه سفير أيرلندا في وقت لاحق. وعليه، سأتوخى الإيجاز في بياني.

أولاً، أود أن أشكر رئيس اللجنة، السفير مونيوز، على تقريره الوافي والحافل بالمعلومات. وبصفة خاصة، نقدر حواره الودي المستمر مع الدول الأعضاء. إن البلدان التي زارها مؤخراً شركاء هامون يعتمد عليهم في الكفاح ضد الإرهاب.

ثانياً، أرحب بفريق الرصد الجديد ومنسقه، السيد ريتشارد باريت، الذي بدأ عمله مؤخراً، والذي أعد خطة عمل طموحة. ونحيي هذا الفريق على بدء أنشطته بإقامة اتصالات عمل مباشرة مع عدد كبير من الدول الأعضاء. وفي ألمانيا، سيجد الفريق أبواباً مفتوحة، مثلما وجدها أسلافه. ونتطلع إلى تعاون مستمر ومفيد.

السيد فالي (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر والتهنئة إلى السفير مونيوز على عرضه الوافي للتقرير الربع سنوي الأول عن عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان، طبقاً لما ورد في القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، المتخذ في كانون الثاني/يناير. وكما أشير، فإن القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) قد أدخل تغييرات على عمل اللجنة وهيكلها، الأمر الذي أفضى إلى إطار مفاهيمي وموضوعي يقتضي المزيد من المتطلبات لأنشطتها، بما لذلك من تأثير مباشر فيما يتعلق بفريق الرصد المُنشأ حديثاً. واللجنة وفريق الرصد بصدد عملية اتخاذ التدابير الإجرائية الكفيلة بتمكينهما من القيام بالمهام الجديدة المناطة بهما.

إن إقامة اتصال مباشر مع الدول الأعضاء أمر بالغ الأهمية في عمل اللجنة. وفي هذا الصدد، يسعدني أن أشير إلى ثلاثة تطورات إيجابية مختلفة ترتبت على اتخاذ القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، كما ورد في الإحاطة الإعلامية اليوم.

أولاً، تلك الزيادة في تقديم التقارير متمثلة في تقديم ٣٣ تقريراً إضافياً من جانب الدول الأعضاء، عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، وتقديم رسائل من ١٥ دولة عضواً أخرى تبريراً لعدم قدرتها على تقديم التقارير وفقاً لما هو مطلوب. ولئن كانت تلك الرسائل لا تشكل امتثالاً لمقتضى الإبلاغ، إلا أنها تسمح بإقامة قنوات هامة للاتصال المباشر مع الدول الأعضاء المعنية.

أما التطور الإيجابي الثاني فيتمثل في الاتصالات المباشرة التي يقوم بها أعضاء فريق الرصد. فمن خلال تلك الاتصالات، لن يكون الفريق أكثر قدرة على تحسين قدرته التحليلية فحسب، بل سوف يكون قادراً كذلك على زيادة مستوى التعاون مع الدول التي تواجه صعوبات في تنفيذ الأحكام ذات الصلة بمكافحة شبكة الطالبان والقاعدة.

أخيراً، إن الزيارات المفيدة التي يقوم بها رئيس اللجنة إلى دول ومناطق معينة، حسبما يشجع عليه القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، تشكل عنصراً مهماً أيضاً، لأنها تزيد من الوعي بعملنا لدى السلطات الحكومية المشاركة في مكافحة الإرهاب وتسمح للجنة، من خلال تقارير الرئيس، بالاستفادة من آراء الأشخاص الذين لديهم خبرة مباشرة في هذا الميدان.

إن الإرهاب لا يزال يمثل تهديداً رئيسياً للسلم والأمن الدوليين. والمجتمع الدولي يدرك هذا التحدي، وهو ما ينعكس في أعمال مجلس الأمن طوال هذا العام. وفي غضون أشهر قليلة، عزز المجلس هذه اللجنة بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، وأعاد تنظيم لجنة مكافحة الإرهاب بالقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)- الذي أنشأ الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب- وأقر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن الأطراف من غير الدول وأسلحة الدمار الشامل، والذي يتضمن كذلك إمكانية إنشاء لجنة. إن إنشاء الهياكل بشكلٍ متوازٍ لتوفير القدرة لكل اللجان الثلاث الجديدة أو تلك التي أعيد هيكلتها لأداء وظائفها يهيئ فرصة فريدة، ينبغي عدم إهدارها، لضمان الاتساق والتكامل.

وأود أن أختتم بياني بالإعراب عن تقدير الوفد البرازيلي للسفير مونيوز وفريقه على الالتزام والتفاني بلا كلل من أجل أن تتقدم اللجنة في عملها، ونثني أيضاً على جهود فريق الرصد- الذي يقوم بالأدوار المناطة به بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)- والدعم القيم الذي تقدمه الأمانة العامة لعمل اللجنة وفريق الرصد.

السيد طومسن (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرب عن تأييد المملكة المتحدة للبيان الذي سيدلي به سفير أيرلندا في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي.

إننا نرحب أيما ترحيب بهذه الجلسة العلنية للمجلس اليوم وبالإحاطة الإعلامية الشفوية التي قدمها الرئيس بشأن التقدم الذي أحرزته اللجنة منذ كانون الثاني/يناير. ويشجعنا بصفة خاصة أن نستمع إلى تفاصيل بشأن الزيارة التي قام بها الرئيس إلى أفريقيا وأوروبا مؤخراً. فالنتائج التي خلص إليها تبين مرة أخرى جدوى مثل هذه الزيارات، لا على صعيد إشراك الدول في تنفيذ التدابير التي تتخذها اللجنة فحسب، بل وبالنسبة للمسائل المتعلقة بمكافحة الإرهاب عموماً.

وتود المملكة المتحدة أن تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها السفير مونيوز بصفته الرئيس والجهود التي يبذلها كل الآخرين المشاركين في هذه الزيارات. ونوافق على التوصيات المنبثقة من هذه الزيارة، ونحن على استعداد للمساعدة في تنفيذها.

والمملكة المتحدة تود أن تغتنم هذه الفرصة أيضاً لكي ترحب ترحيباً حاراً جداً بفريق الرصد الجديد. ونحن نوافق تماماً على برنامج العمل الذي قدمه الفريق. ونرحب ترحيباً خاصاً بتركيز الفريق على ضرورة أن يكون هناك

تعاون وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب. ونرحب بالاقتراح الخاص باستكشاف كيفية تحسين القائمة الموحدة، وبما يعتزمه الفريق من النظر بشكل أوثق في الأسباب الكامنة وراء عدم تقديم التقارير، إلى جانب تقييم تنفيذ الدول الأعضاء للتدابير، والآثار المترتبة على ذلك وكيفية تحسينها.

إن اعتزام الفريق بلورة فهم أفضل لطبيعة التهديد الذي تمثله القاعدة وطالبان وما يرتبط بهما سوف يكون أمراً هاماً في تنفيذ هذه المبادرات. وعليه، فإننا نتطلع إلى العمل مع فريق الرصد وإلى أن نرى التقارير المشار إليها في برنامج العمل في الوقت المناسب.

وأود أن أدلي بأربع نقاط أخرى فحسب. أولاً، ينبغي ألا نقلل من أهمية ضمان احترام حقوق الإنسان في إطار مكافحة الإرهاب. فتناول حقوق الإنسان أمر أساسي للتصدي لمعالجة بعض الأسباب الجذرية للإرهاب. وفضلاً عن ذلك، فإن ضمان احترام حقوق الإنسان وحقوق اللاجئين والقانون الإنساني الدولي يضيف إلى مشروعية نظام الجزاءات ونظرة الناس إليه. فالتدابير واسعة النطاق، وعلينا أن نبذل قصارى جهدنا حتى نضمن أن الأبرياء لن يتضرروا نتيجة لتنفيذها.

وهذا يؤدي بي إلى النقطة الثانية، وهي المسألة الهامة المتمثلة في احتمال أن تترتب آثار إنسانية نتيجة لتجميد أصول كيانات مختلطة تقدم مساعدة إلى المحتاجين والإرهابيين في الوقت نفسه. ولا بد للجنة أن تكون على علم بهذه القضية، وينبغي لها أن تنظر فيما إذا كان هناك ما يمكن أن تفعله في مثل هذه الحالات. ولعله من الممكن، على سبيل المثال، تحذير وكالات الغوث من قوائم قد يكون لها عواقب إنسانية، لكي يتسنى توفير الغوث للمتضررين. وبالطبع، يجب توخي الحذر لكفالة ألا تُضعف هذه الأعمال التدابير أو تحذر المستهدفين سلفا.

ثالثا، شددنا في مناسبات سابقة على الحاجة إلى مساعدة الدول وتشجيعها على تنفيذ التدابير بفعالية، والحد بذلك من إمكانية تنفيذ القاعدة والطالبان لعملياتهما. وتظل المساعدة التقنية جزءا مهما من هذا الأمر.

ونؤيد تماما خطط فريق الرصد للتعاون مع لجنة مكافحة الإرهاب في تقييم احتياجات الدول. وقد تسعى اللجنة أيضا إلى وضع أفضل الممارسات للتنفيذ الفعال، مستفيدة في ذلك من التجارب الناجحة لدول أخرى. وفي وقت سابق من هذا الصباح، قدم لنا الرئيس مثالا عن النظام الذي وضعته دولة معينة للمنظمات غير الحكومية والجمعيات الخيرية ومنظمات أخرى للاحتفاظ بسجلات عن التعاملات المالية بغية المساعدة في مجال تعقب تمويل الإرهابيين.

ونحن نشيد بخطة فريق الرصد لزيارة الدول الأعضاء التي اكتسبت خبرة في تنفيذ تدابير أدركتها أو لم تدركها القرارات ذات الصلة.

رابعا، وأخيرا وليس آخرا بأية حال، أود أن أكرر ملاحظة الرئيس السابقة بأن الإرهاب تهديد عالمي ولذلك لا ينبغي لأي دولة أن تشعر بأنها محصنة ضد الأعمال الإرهابية. ويتعين تشجيع جميع الدول على تنفيذ التدابير ومكافحة الإرهاب ومساعدتها في ذلك. وستصبح تلك الدول البطيئة في زيادة قدراتها على مكافحة الإرهاب أكثر عرضة للوجود الإرهابي، بينما تحرز دول أخرى تقدما في تدابيرها لمكافحة الإرهاب وتجبر القاعدة وطالبان على إيجاد ملاذ لهما في أماكن أخرى.

وتذكرنا ملاحظات الرئيس بأنه، على الرغم من الكثير الذي تم تحقيقه، لا يزال هناك الكثير الواجب تنفيذه. وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على أن المملكة المتحدة لا تزال جاهزة للمساعدة في مكافحة الإرهاب بأي طريقة تمكنها من ذلك.

السيد غسبار مارتنس (أنغولا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرب عن تقدير وفد بلادي لكم على عقدكم هذه المناقشة بشأن عمل لجنة جزاءات القاعدة وطالبان، ونشكر على وجه الخصوص السفير مونيوز على تقريره الشامل وعلى تقييم عمل اللجنة. واسمحوا لي أن أشيد به أيضا على قيادته ومبادرته اللتين أظهرهما في توجيه عمل اللجنة. وقد كان هذا الأمر رئيسيا في نجاح عمل اللجنة.

لقد أحاط وفد بلادي علما على النحو الواجب بحقيقة أن فريق الرصد في صدد إعداد تقارير عن كل بلد على أساس دراسة تحليلية لجميع التقارير التي تسلمها حتى الآن. ونعتقد أن وضع مبادئ توجيهية تستند إلى أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التجارب المتراكمة لأفرقة الخبراء وأفرقة الرصد الحالية والسابقة وأيضا التوصيات ذات الصلة لأفرقة العمل المعنية بالجزاءات قد يكون ذا صلة بهدف تحسين تنفيذ الجزاءات ضمن إطار اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

وباتخاذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، اتخذ مجلس الأمن خطوة غير مسبوقة لبدء نفاذ تشريعات ملزمة لجميع الدول بشأن قضية مكافحة الإرهاب. وقد وضعت تلك القرارات أساسا قويا لوقف تدفق الأموال إلى الإرهابيين المرتبطين بشبكة القاعدة وأيضا لمنع دخولها أراضيها أو عبورها لها، وأيضا لمنع التوريد المباشر أو غير المباشر للأسلحة والمعدات المشابهة وبيعها ونقلها.

وقد أحرز المجتمع الدولي بالفعل تقدما ملحوظا في تجميد أصول الإرهابيين. ومراقبة الموارد المالية جانب مهم للحملة الدولية ضد الإرهاب. وينبغي للجنة مواصلة التركيز على نظم بديلة لتحويل الأموال. وفي ذلك السياق ، من الأهمية بمكان توفير مساعدة أكبر للدول التي تحتاج إليها من أجل تحسين هياكلها المالية، بما في ذلك النظم المصرفية.

وينبغي إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لجعل القوائم المدمجة التي تحتفظ بها اللجنة متاحة لمختلف المؤسسات من غير المصارف، بما في ذلك في سياق الحظر على السفر.

ويرد في التقرير الذي قدمناه في العام الماضي، حسبما اقتضى القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، موقف بلدي إزاء الحاجة إلى إصدار تشريعات إضافية وتعديل إطارنا القانوني لإدماج تدابير الجزاءات.

ونوقشت القضايا العامة الناجمة عن الحظر على السفر وحظر توريد الأسلحة وكيفية تعامل مجلس الأمن معها في تقرير بون – برلين. ونحن نؤيد توصياته تأييدا كاملا. ويرى وفد بلادي أن التقارير ذات المصداقية بشأن التهرب من الجزاءات لم ينجم عنها في الغالب استجابة مسبقة من المجتمع الدولي. وهناك ضرورة لعكس مسار ذلك الموقف. ولذلك تحتاج لجنة جزاءات القاعدة وطالبان إلى تنسيق جهودها والتعاون على نحو أوثق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وأيضا لتعزيز علاقتها مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية.

وفي ذلك الصدد، أظهرت عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ للماس الخام أن لدى المؤسسات المالية وشركات التأمين والنقل على حد سواء القدرة والخبرة حيال الإسهام في تنفيذ الجزاءات. ونحن نعتقد أن هذا مثال يمكن أن نحذو حذوه.

ولم يعد الإرهاب مشكلة محلية يمكن حلها من خلال الإجراءات المحلية فحسب، وتقرير الرئيس واضح جدا في هذا الصدد. ويرى وفد بلادي أننا بحاجة إلى حلول طويلة الأجل بغية التصدي لهذه المشكلة. وينبغي أن تستند تدابير مكافحة الإرهاب إلى التعاون والتنسيق الدوليين. وعلاوة على ذلك، لا يمكن أن تنجح اللجنة في تنفيذ ولايتها إلا

بالتعاون الكامل من الدول الأعضاء. ومثلما صرح السفير مونيوز، ينبغي أن يكون هذا التعاون من جانبين، بمعنى، من اللجنة مع الدول ومن الدول مع اللجنة.

وفي ذلك الصدد، نرحب بزيارة الرئيس إلى الجزائر وتونس وإسبانيا والسنغال، التي قام بها في الفترة من ١ إلى ٨ أيار/مايو. ونحن نعتقد أن زيارته كانت مفيدة جدا في مساعدة اللجنة على أن تشهد، على أرض الواقع، التدابير والتقدم المحرز والخطوات التي اتخذتها بلدان القارة للتصدي لتهديد الإرهابيين.

إن اليوم – ٢٥ أيار/مايو – يوافق أيضا يوم أفريقيا، وأغتنم هذه الفرصة لكي أنوه بالمناسبة السعيدة المتمثلة في عرض تقرير اللجنة عن زيارة عدة بلدان أفريقية.

وأختتم بقولي إنني أشيد بفريق الرصد على الدور الذي مافتئ يؤديه في تعزيز عمل اللجنة وفي رصد الامتثال لجزاءات مجلس الأمن. وكما كنا في السابق، نحن نتطلع إلى العمل مع الفريق بروح الانفتاح والتعاون، ونأمل أن يحافظ الفريق على استقلاله وأن يحسن تقاريره التحليلية المقدمة إلى المجلس.

السيد باخا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): نحن نشكر أيضا السفير هيرالدو مونيوز على إحاطته الإعلامية الوافية بشأن المبادرات الأخيرة للجنة ١٢٦٧ التي قامت بها في إطار ولايتها المعززة بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤). كما أننا نهنئه على قيادته الناجحة للجنة، منوهين على وجه الخصوص بحواره مع الدول الأعضاء في أدائه لولايته. وآمل أن يزور الرئيس منطقتنا في المستقبل القريب.

إن لجلسة اليوم أهمية خاصة نظراً لأن اللجنة تحشد المزيد من تعاون دول أخرى أعضاء حتى تقدم تقاريرها الوطنية عن تنفيذها وفهمها لنظام الجزاءات ضد الأفراد والكيانات المرتبطين بالقاعدة والطالبان.

والولاية المعززة بموجب القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) أعطت زخما جديدا لعمل اللجنة، وبالتالي للجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وتحديد هذا القرار لموعد نهائي قد شجع على تقديم المزيد من التقارير الوطنية. ومن خلال الاتصالات التي أجراها فريق الرصد الجديد فإن البلدان التي لم تقدم بعد تقاريرها أصبحت تفهم عمل لجنة ١٢٦٧ ومتطلبات تقديم التقارير إليها بصورة أفضل. وقد ينتج عن ذلك تقديم المزيد من التقارير في المستقبل القريب. وينتظر وفد بلادي التحليل الشامل للتقارير الوطنية.

إن وصف الرئيس بالتفصيل لمناقشاته خلال بعثته الموفدة إلى أربعة بلدان يعطينا صورة عن الوضع الراهن للتنفيذ في تلك البلدان، بما في ذلك الصعوبات التي واجهتها. ويلاحظ وفد بلادي، من بين التوصيات والملاحظات المقدمة في أعقاب بعثة الرئيس، السبل البالغة التنوع التي تُمول بها الأنشطة الإرهابية، بدءا بأساليب مشروعة، وهي عبر صفقات تجارية مثل أعمال الاستيراد والتصدير؛ أو من خلال أساليب غير قانونية، مثل عمليات الاختطاف وجرائم أخرى. وينبغي بحث آثار ذلك على فعالية سد الفجوات في الوسائل التقليدية للتحويلات المالية من خلال النظام المصرفي.

وينبغي أن يتطور عمل اللجنة — ومن هذا المنطلق الجهد العالمي العام لمكافحة الإرهاب — تطوراً مستمراً للتغلب على الإرهابيين. وتنتهج هذا الخط بلدان جنوب شرقي آسيا. وبدعم كاف لبناء القدرات من بلدان أخرى ومن المجتمع الدولي ككل، نجحت دول جنوب شرقي آسيا بشكل عام في هذا الصدد.

ولا يمكن ليقظة المجتمع الدولي أن تتداعى. فالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، الذي أنشأ اللجنة وسلسلة القرارات التي تزيد من تعزيز ولاية اللجنة؛ أي القرارات المعنية بلجنة مكافحة الإرهاب؛ والقرارات الأخرى ذات الصلة، مثل القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم الانتشار، كلها تشهد

على يقظة المجلس والمجتمع الدولي في هذا الصدد. ومن ثم فإن التوصيات الأخرى التي قُدمت أثناء بعثة الرئيس واعتُبرت خارج نطاق عمل اللجنة ينبغي رغم ذلك تناولها في المحافل الملائمة. ونحن نرحب بالتنسيق الوثيق للرئيس مع اللجان الأخرى، مثل لجنة مكافحة الإرهاب، سعيا إلى تحقيق الأهداف المشتركة.

ونحن نشاطر أيضا الرئيس والوفود الأخرى رأيهم بأنه لا يمكن الفصل بين مكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان. وبالتالي فإنه عند مكافحة الإرهاب ينبغي ألا تقع البلدان في فخ انتهاك حقوق الإنسان خلال تلك المعركة. ولقد وضعت بلدان جنوب شرقي آسيا هذا الموضوع أيضا نصب أعينها.

السيد تشنغ جنغي (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أعرب عن التقدير للسفير مونيوز على إحاطته الإعلامية الوافية. ونلاحظ بارتياح الجهود الهامة التي تبذلها لجنة ١٢٦٧ في تنفيذ القرار ١٥٢٦(٢٠٠٤). إن برنامج عمل اللجنة لعام ٢٠٠٤ مفصل وعملي، والزيارات التي قام بها السفير مونيوز مؤخرا إلى البلدان المعنية ثبت أنها مثمرة. وكل هذا أسهم إسهاما مفيدا في تنفيذ القرار.

وأرحب أيضا بوجود أعضاء لجنة الرصد الذين أجروا في فترة زمنية قصيرة نسبيا مجموعة عريضة من الاتصالات مع بلدان عديدة لاستطلاع آرائها. وعلى أساس تحليل الفريق للتقارير القطرية فإنه قدم إلى اللجنة تقييما كتابيا للامتثال لتدابير الجزاءات. ونحن واثقون بأن فريق الرصد سيواصل عمله الجيد في تنفيذ ولايته.

ولأن عمل لجنة ١٢٦٧ أساسي في إنفاذ الجزاءات ضد القاعدة والطالبان والكيانات والأفراد المرتبطين بهما فإنه أصبح حلقة لا غنى عنها في مسعى المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب. ونحن نعتقد أنه ينبغي للجنة أن تصيغ تدابير وسياسات تستجيب للظروف المتغيرة دوما وينبغي لها أن تحسن الجزاءات كلما كان ذلك مناسبا، ومن أجل أداء دور أكثر فعالية في مكافحة الإرهاب. ونحن نطالب الدول الأعضاء باستمرارها في دعم عمل اللجنة وفي التعاون معها وتقديم التقارير القطرية إليها كما يقضي القرار. ومن ناحية اللجنة وفريق الرصد، ينبغي أن يجريا اتصالات ومشاورات واسعة مع الدول الأعضاء للعمل كذلك على تحديد التحديات التي تواجهها في تنفيذ الجزاءات، وأن يقدما توصيات عملية بشأن سبل مساعدتها على تخطي تلك الصعوبات. ونحن نشجع اللجنة أيضا على تعزيز تنسيقها دوماً مع لجنة مكافحة الإرهاب والبقاء على اتصال وثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، وذلك لتمكين مزاياها وخبراتها من أن تتفاعل فيما بينها، الأمر الذي يسهم إسهاما أكبر في مكافحة الإرهاب.

وتقاوم الصين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره مقاومة حازمة. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ موقفا ثابتا بشأن مكافحة الإرهاب، وينبغي أن يتجنب الكيل بمكيالين. وكفاح الحكومة الصينية والشعب الصيني ضد منظمة تركستان الشرقية الإرهابية هي جزء هام من جهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب وإجراءاته الصارمة ضد شبكة القاعدة. وستواصل الصين تنفيذها الدقيق لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويمكن للجنة ١٢٦٧ أن تتأكد من دعم الصين ومشاركتها النشطة في عملها. والصين مستعدة، بالعمل مع جميع البلدان الأخرى، لتقديم إسهامها في الحرب المشتركة ضد شبكة القاعدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود الآن أن أدلي ببيان بصفتي ممثلا لباكستان.

أود أن أضم صوتي وصوت وفد بلادي إلى أصوات المتكلمين الذين شكروا السفير مونيوز على تقديم التقرير الشفوي الأول عن فترة الـ ١٢٠ يوما إلى المجلس، حسبما تقضي الفقرة ١٢ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤).

وتؤيد باكستان بالكامل عمل لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة وطالبان. ولقد أحطنا علمنا بالتقرير السنوي عن أنشطة اللجنة في عام ٢٠٠٣، مثلما ورد في الوثيقة S/2004/281. ونحن نقدر أيضا العمل الذي قام به فريق الرصد الجديد في الفترة الوجيزة منذ إنشائه. ونود أن نشيد برئيس اللجنة على أدائه النشط وعلى إسهامه، اللذين ينعكسان في التقرير المقدم إلى المجلس هذا الصباح.

وفي إطار مناقشات اليوم، يود وفد بلادي أن يثير بضع نقاط أعتقد أنها هامة. أولا، اللجنة بحاجة إلى تقييم أداء الدول ليس على أساس تقاريرها القطرية فحسب، ولكن في المقام الأول على أساس الإجراءات المتخذة على أرض الواقع لمكافحة الإرهاب. ويجب أن تبقي المكافحة العملية للإرهاب الأولوية الرئيسية في أنشطة اللجنة.

ثانيا، لقد لاحظنا فائدة زيارات الرئيس واللجنة إلى عدد من البلدان، بما فيها هذه المرة بلدان في أفريقيا وأوروبا، وكذلك إلى باكستان في العام الماضي، وذلك في محاولة لتقريب اللجنة من أرض الواقع، إذا صح التعبير، عند معالجة المسائل المعنية بالجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان.

ثالثا، ما زالت القائمة الموحّدة للأشخاص والكيانات تشكِّل أداة رئيسية للجنة، ولكن هناك حاجة إلى زيادة تحسين نوعية المعلومات التي توفر للمدعين العامين وللسلطات الوطنية بغية الشروع في مكافحة الأشخاص والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة. وهذا ليس كافيا في بعض الأحيان لتعزيز العملية القضائية. وفي هذا السياق، نؤيد توصية الرئيس التي تقضي بالتشجيع على اتباع نظام قوامه المشاورات والإخطارات المسبقة بين الدول الأعضاء التي تقدم أسماء لإدراجها في قائمة اللجنة.

وأكد تقرير الرئيس على أن الدول تفتقر، في كثير من الحالات، إلى القدرة علىمكافحة الإرهاب بفعالية. وبالتالي من الأهمية بمكان، كما بيّن السفير مونيوز، أن نستمر في التركيز على الحاجة إلى بناء قدرات الدول، وخاصة تعزيز عمليات مراقبة الحدود بغية مكافحة الإرهاب.

وبالنسبة لتمويل الإرهاب، فإن إحدى الخطوات المطلوبة، إلى جانب التدابير الأخرى، هي صقل الاستجابة الدولية وتقديم المساعدة إلى الدول بغية عونها على تحسين أنظمتها المالية العادية ومنع جميع أشكال تمويل الإرهابيين. والنظام المالي الدولي ذاته بحاجة إلى أن يصبح أكثر قدرة على المنافسة حتى يمنع الاستخدام الطويل الأجل للقنوات غير الرسمية التي تغدو مصادر لتمويل الإرهابيين.

وبالنسبة إلى دور باكستان السياسي بشأن القاعدة وطالبان، والإرهاب بشكل عام، اسمحوا لي أن أدلي ببعض الكلمات. إن لباكستان دورا رئيسيا في الوفاء بأهداف لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة وطالبان. فقد اضطلعنا بهذا الدور في الاضمار الفعلي لتنظيم القاعدة وشبكتها. فأسرنا أكثر من ٥٠٠ من أعضاء القاعدة والإرهابيين المرتبطين بها، بما في ذلك معظم قيادتها العليا. وتعاونّا في تعقب أعضاء المنظمة في عدة بلدان أخرى. وأرست باكستان قدرات وطنية لمكافحة الإرهاب – وهي شرطة الاستخبارات وشرطة إنفاذ القانون وما إلى ذلك – للمشاركة في هذا الجهد لمكافحة الإرهاب. أما جهودنا لتعقب القاعدة والأشخاص المرتبطين بها على الحدود مع أفغانستان فهي مستمرة بعد العملية الكبرى التي جرت مؤخرا في تلك المنطقة، مع نشر ٧٠ ٠٠٠ فرد من قواتنا المسلحة على الحدود مع أفغانستان.

ونحن نرى، أن لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة وطالبان تواجه عدة تحديات. واثنان من هذه التحديات أساسيان. الأول هو الطابع المتغير لشبكة القاعدة. فالتنظيم الذي كان في ذروته شبكة غير محكمة في ترابطها، يبدو أنه

تغير إلى شراذم أصغر حجما، كثيرا ما تعمل بشكل مستقل، وتنسق على هواها وتجند عالميا. وقد أدى هذا بشكل كبير إلى زيادة تحدي احتواء هذه الشبكات وتعقبها وتفكيكها. وأكدت الزيارات التي قام بها الرئيس مؤخرا إلى البلدان الأفريقية وغيرها من البلدان على النطاق الواسع لهذا التحدي وتعقيده.

ثانيا، تواجه تدابير مكافحة طالبان نوعا مختلفا جدا من المشكلة. فالقاعدة وطالبان أصبحتا مترابطتين بشكل وثيق على مستوى القيادة العليا في الأشهر السابقة لأحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وتبقى عناصر هذا الارتباط على تعاونهما في مناطق أفغانستان وعلى طول المنطقة الحدودية لباكستان – أفغانستان. ومع ذلك، ربما تعمل بعض العناصر الأخرى لطالبان في أفغانستان بشكل مستقل عن القاعدة، باستخدام حالات الرفض المحلية كسمة مميزة لها. وهناك عناصر غير نشطة؛ يتعاون بعضها مع السلطات الأفغانية المحلية والوطنية. ويبدو أن الرئيس كرزاي اعتمد استراتيجية حكيمة بالسعي إلى عزل طالبان المتشددة عن طريق ضمان تعاون الأشخاص والجماعات التي لا تنتمي إلى أيديولوجية الإرهابيين وأهدافهم. وستكون اللجنة بحاجة إلى تبني تطور مماثل في نهجها حيال تنفيذ نظام الجزاءات ضد طالبان.

وأخيرا، تؤمن باكستان بأنه قد حان الوقت كي نبدأ العمل على وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب. وبشكل خاص، ينبغي للمجتمع الدولي ألا يسمح باستخدام مكافحة الإرهاب لقمع حقوق الإنسان، بما في ذلك حق الشعوب في تقرير المصير، وخاصة في حالات الاحتلال الأجنبي أو السيطرة الأجنبية. والاثنان متمايزان بشكل واضح، وهذا التمايز بحاجة إلى صون من خلال تعريف متفق عليه للإرهاب، وهو تعريف لا نحظى به حتى الآن.

إننا بحاجة إلى التصدي للعوامل التي، إن لم تكن مرتبطة بشكل مباشر بالإرهاب، فهي تسهم في نشأته. وتشمل هذه العوامل الفقر، والمظالم الاجتماعية – الاقتصادية، والقمع السياسي، والاحتلال الأجنبي، وعدم تسوية النزاعات القديمة والملتهبة بين الشعوب. ونحن نؤيد بشكل خاص توصية الرئيس بأنه ينبغي أن يكون هناك وعي مستمر بالحاجة إلى تحاشي حدوث انقسام بين الشمال والجنوب في مكافحة الإرهاب، وأيضا إلى تفادي حدوث صدام بين الحضارات. وعلى نحو خاص،يجب ألا نسمح لحملة مكافحة الإرهاب بأن تتحول إلى حرب على الإسلام، كما يرغب بعض الأشخاص.

وتوفر استراتيجية الاعتدال المستنير التي اقترحها رئيس باكستان أمام الجمعية العامة في العام الماضي وفي مؤتمر القمة الإسلامي الذي عقد في كوالالمبور طريقا سياسيا مجديا للبلدان الإسلامية ولبقية المجتمع الدولي على حد سواء لتعزيز استراتيجية للقضاء على الإرهاب من خلال التعاون والدعم المتبادل.

استأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

المتكلم التالي في قائمتي ممثل اليابان. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد هاراغوشي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر السفير مونيوز على بيانه المفصّل. ومما يدعو حقا إلى الأسف أن الأعمال الإرهابية، من قبيل العمل الذي وقع في مدريد وراح ضحيته المئات من أرواح الأبرياء، ما زالت تحدث حتى في عام ٢٠٠٤. ولا يمكن أبدا تبرير الإرهاب أيا كان سببه، كما أننا نشجب بقوة تلك الأعمال الوحشية. وأود أن أعرب عن أعمق تعازيي لأسر الضحايا.

اليوم، يراقب العالم باهتمام لكي يرى كيف ستكون فعالية الأمم المتحدة في الاضطلاع بمبادرات مكافحة الإرهاب. وفي ذلك الصدد، تقدر حكومتي لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة وطالبان، التي أظهرت بشكل متزايد فعالية أكبر في جهودها لمكافحة الإرهاب. وبشكل خاص، أود أن أضيف أن اليابان تؤيد قرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤) وتود أن تقدم تعاونها التام في تحقيق سياسة فعالة لمكافحة الإرهاب من خلال تنفيذ القرار.

وبعد استماعي للإحاطة الإعلامية التي قدمها الرئيس واستعراضي للأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة مؤخرا، أود أن أؤكد على النقاط التالية.

أولا، في ضوء استمرار الأعمال الإرهابية، من الحتمي أن يمنع حصول الإرهابيين على مصادر التمويل واقتناء الأسلحة. علاوة على ذلك، من الجوهري أن تنفذ جميع الدول الأعضاء سياسات فعالة لمراقبة الحدود، بما في ذلك فرض حظر على السفر. وفرض حظر على السفر ضروري ليس لمنع القادة الرئيسيين للقاعدة من السفر فحسب، بل أيضا لمنع الأجيال الجديدة من أفراد القاعدة الذين نجحوا في الإفلات من الاعتقال لدى مطاردتهم دوليا، فضلا عن منع العناصر المنبعثة لطالبان، من التحرك بحرية حول العالم لتحقيق أهدافها الإرهابية. ونأمل بقوة، من وجهة النظر تلك، أن يتسنى تقديم المزيد من المعلومات لإدراجها في قائمة اللجنة الموحدة، كيما يتاح للدول الأعضاء فرصة الاطلاع على قائمة بها قدر أكبر من المعلومات.

وتم مؤخرا في ألمانيا اعتقال واحد من إرهابيّ القاعدة كان اسمه واردا في القائمة الموحدة. وعلمنا من التحقيق الذي أجري عقب اعتقاله أنه كان يقوم ببعض الأنشطة في بلدي لفترة معينة من الوقت تحت اسم مستعار. ولقد ولدت تلك الحادثة اهتماما مجددا في اليابان بالقائمة الموحدة. ونعتزم، بالتعاون مع البلدان المهتمة، إضافة الأسماء الأخرى التي استخدمها ذلك الإرهابي في أثناء وجوده في اليابان، للمساعدة في جعل القائمة الموحدة تشتمل على قدر أكبر من المعلومات. ونرى أن من الأهمية الأساسية أيضا أن تعمل اللجنة في تعاون أوثق مع الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن وغيرها من المنظمات التي تتوفر لديها خبرة تقنية في ذلك المجال، من قبيل لجنة مكافحة الإرهاب، بغية تيسير تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الدول الأعضاء لتدابير الجزاءات.

ثانيا، يفيد تقرير اللجنة (S/2004/349) الصادر في ٢٧ نيسان/أبريل، مع الأسف، أن نسبة الدول الأعضاء التي قدمت تقاريرها استجابة للفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣) تقل عن ٧٠ في المائة. إلا أنه يسرني أن أعلم أن عدد الدول التي قدمت تقاريرها، منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، قد ازداد بنسبة ٣٠ في المائة. وبالإضافة إلى الزيارات الخارجية التي قام بها الرئيس وفريق الرصد في دول أخرى، تمثل التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء جميعها مصدراً لمعلومات مفيدة في تقييم تنفيذ تدابير الجزاءات. ونرى أن من الضروري استمرار مطالبة الدول الأعضاء التي لم تمتثل بعد بأن تقدم تقاريرها على سبيل الاستعجال. ونشجع اللجنة على أن تزيد من تعزيز تشاطر المعلومات مع لجنة مكافحة الإرهاب، حتى يتسنى للأمم المتحدة في مجموعها أن تنهض على نحو عاجل وفعال بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، مع تجنب الازدواج في الجهود.

ثالثا، تقضي الفقرة ٨ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، أن يقدم فريق الرصد الجديد المنشأ بموجب ذلك القرار ثلاثة تقارير شاملة ومستقلة عن تنفيذ الدول لتدابير الجزاءات، تتضمن توصيات محددة لتحسين تنفيذ الجزاءات وتدابير جديدة ممكنة. وفي ذلك الصدد، تهتم حكومتي عميق الاهتمام بالمنظورات والخطة التشغيلية التي يتوقع أن يوفرها

التقرير الأول للفريق، المقرر تقديمه في نهاية تموز/يوليه من هذا العام. ونأمل أن يعمل فريق الرصد جاهدا لتحسين تدابير الجزاءات وفقا لتلك الخطة.

ويجب أن نواصل كفاحنا ضد الإرهاب في أفغانستان وفي المناطق المجاورة لها، آخذين في الاعتبار النقاط الآنفة الذكر. إلا أنني أود في الوقت ذاته أن أؤكد على أهمية أن تشمل جهودنا تقديم المساعدة لتوطيد السلم وإعادة البناء حتى تتوفر لأفغانستان القدرة على مقاومة الإرهاب. وتمر العملية السياسية في ذلك البلد الآن بمرحلة حاسمة الأهمية، حيث أن من المعتزم إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في شهر أيلول/سبتمبر، كما أعلن الرئيس قرضاي في مؤتمر برلين المعقود في شهر آذار/مارس.

وبالاقتران مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، تتصدر اليابان عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في أفغانستان التي نرى أنها أساسية الأهمية لإحراز تقدم في العملية السياسية. ولهذا فإنه على حين أننا نقدر تمام التقدير المساهمة التي تقدمها مختلف المجموعات الأفغانية ضد نظام الطالبان فإننا نناشدها بقوة أيضا أن تسلم بأن المشاركة في العملية السياسية السلمية عن طريق نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج هي أكثر الطرق موثوقية لإعادة بناء وطنها. ونود كذلك أن نناشد البلدان المجاورة لأفغانستان والمجتمع الدولي تقديم المساعدة اللازمة في هذه العملية.

ويتطلب الكفاح ضد الإرهاب قسطا كبيرا جدا من الصبر، ويجب علينا أن نتوخى اليقظة باستمرار. وتضطلع هذه اللجنة بدور محوري الأهمية في مسعانا المشترك لمكافحة الإرهاب. وأود كذلك أن أعلن عن تقديرنا لتفاني السفير مونيوز، رئيس اللجنة وموظفيه المتميزين، وكذلك للجهود التي تبذلها أمانة اللجنة ويبذلها خبراء فريق الرصد الذين استهلوا أنشطتهم مؤخرا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): المتكلم التالي على قائمتي هو ممثل أيرلندا. وأدعوه إلى شغل مقعد إلى طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد ريان (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة، بلغاريا، وتركيا ورومانيا، وبلدان عملية تثبيت الاستقرار والانتساب والبلدان المحتمل انضمامها إليه، ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود، وكرواتيا، وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية أيسلندا والنرويج.

والاتحاد الأوروبي ممتن للإحاطة الإعلامية المعتادة الزاخرة بالمعلومات التي وفرها السفير مونيوز هذا الصباح. ويمكنه أن يعول على دعم الاتحاد الأوروبي القلبي الخالص له بصفته رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وللطريقة الجادة المجتهدة التي يضطلع بها بمسؤولياته التي تكون في أحيان كثيرة مسؤوليات جسيمة.

ويمثل السفر المنتظم إلى البلدان والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والاتصال المنتظم بها مكونا أساسيا في الاضطلاع الفعال بأعمال اللجنة. ولقد أعطانا السفير مونيوز صباح اليوم لمحة عامة عن بعثته الأخيرة إلى تونس والجزائر والسنغال وإسبانيا. ويتجلى من هذه اللمحة العامة أنه قد أجري في تلك البعثة حوار هام مثمر. ونود، فيما يتعلق بتونس والجزائر والسنغال، أن نؤكد أن الاتحاد الأوروبي ما زال يدرك تمام الإدراك أن هذه الدول ما برحت تتعرض لخطر الإرهاب منذ بعض الوقت.

ونحن ملتزمون بالتعاون الوثيق مع بلدان المغرب في مواجهة هذا التحدي. ويُلزِم الإعلان المتعلق بمكافحة الإرهاب الذي اعتمده المجلس الأوروبي في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، الاتحاد الأوروبي بوضع استراتيجيات لتقديم

المساعدة التقنية من أجل تعزيز قدرة البلدان الثالثة على مكافحة الإرهاب، بالتنسيق مع المنظمات الدولية والدول المانحة الأخرى. وللمفوضية الأوروبية برنامج عمل مثمر في هذا الصدد، أسوة بعدد من الدول الأعضاء التي تقوم بذلك على أساس ثنائي. وسيواصل الاتحاد الأوروبي التعاون الوثيق مع شركائنا الدوليين، بما في ذلك لجنة مكافحة الإرهاب وهذه اللجنة، من أجل تحديد البلدان التي يمكن على أنجع وجه توجيه المساعدة إليها.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزماً بالوفاء التام بالتزاماتنا فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وسنواصل التعاون مع اللجنة ومع البلدان الشركاء لوقف تدفق الأموال وغيرها من الموارد الاقتصادية إلى الإرهابيين والمجموعات الإرهابية، والحيلولة دون حصولها على الأسلحة اللازمة للاضطلاع بهجماتها، وكفالة عدم تمكن الإرهابيين من الحصول على ملاذات آمنة سواء داخل الاتحاد الأوروبي أو خارجه. ويود الاتحاد الأوروبي أيضاً أن يُشير إلى أنه يجرى تلقائياً إدخال أي تعديلات على القائمة الموحدة أو أي إضافات إليها في مرفق التشريعات الأوروبية ذات الصلة.

ويتمثل موقف الاتحاد الأوروبي الطويل الأجل في أن إجراءات مكافحة الإرهاب يجب أن تقترن دائماً باحترام الإجراءات القانونية وحكم القانون. ونؤكد مرة أخرى أنه لا يمكن أن تكون هناك مقايضة بين حقوق الإنسان والتدابير الأمنية الفعالة؛ بل أن احترام حقوق الإنسان يجب أن يظل جزءاً أساسياً من أي استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب. ولهذا السبب نؤيد تمام التأييد الآراء التي أعرب عنها الرئيس اليوم بشأن هذه المسألة الهامة.

ويُعرب الاتحاد الأوروبي عن كامل موافقته على الاستنتاج المتضمن في الفقرة ١٢ من ملخص الرئيس التحليلي الوارد في الوثيقة S/2004/349 الذي يفيد أن التقارير المُقدمة من الدول أساسية الأهمية في الكفاح الدولي ضد الويلات والأخطار التي يُشكلها الإرهابيون على المجتمع الدولي.

وبينما يشجعنا أن نسمع عن زيادة في امتثال الدول، فإنه يجب بذل كل جهد من جميع المعنيين لتيسير تقديم التقارير المتبقية. وأي تشويش بشأن مستلزمات التقارير ينبغي أن يزال. ويجب تقديم المساعدة على إعداد هذه التقارير، حيثما اقتضت الحاجة. وبينما نسلم بأنه ربما تكون هناك أسباب مشروعة تحول دون تقديم بعض الدول تقاريرها في حينها وأن تلك المصاعب يجب معالجتها على الفور، فإن رسالة مؤسفة تبعث إلى العالم الخارجي بسبب التفاوت بين الدول في تقديم تقاريرها أو عدم الانتظام في التقديم. ولذلك يحث الاتحاد الأوروبي الدول المعنية بقوة على الاتصال الوثيق باللجنة وفريق الرصد حتى يتسنى تقديم جميع التقارير المتبقية دون مزيد من التأخير.

وكما أشار الرئيس، تم تشكيل فريق جديد للرصد منذ آخر مرة خاطب فيها مجلس الأمن بشأن أنشطة لجنة القرار ١٢٧٦ (١٩٩٩). وسيكون عمل فريق الرصد ضروريا لضمان نجاح اللجنة نفسها في الأجل الطويل. وبالإضافة إلى تحليل وسائل تحسين مستوى تقديم تقارير الدول ونوعيتها، يكتسي دور الفريق أهمية مماثلة في تقييم مدى فعالية القرارات والتشريعات والضوابط القائمة في مكافحة تمويل الإرهاب، وإعاقة حركة الإرهابيين ودعم عمليات حظر توريد الأسلحة. وفي ذلك الصدد نشجع فريق الرصد على مواصلة تطوير علاقته العملية مع الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بغية تحقيق الحد الأقصى من التعاون وتفادي الازدواجية في عملهما ذي الصلة الوثيقة. ويتطلع الاتحاد الأوروبي كثيرا إلى تلقي تقارير فريق الرصد المفصلة خلال الأشهر المقبلة وسيقوم بتحليلها، كالعهد به دائما، بعناية فائقة.

وقبل أن أختتم بياني، سأكون مقصرا إن لم أشكر السفير مونيوز بحرارة باسم الاتحاد الأوروبي على موافقته على الاجتماع مؤخرا، وبصورة مطولة نوعا ما، بمنسق الاتحاد الأوروبي المعني بمكافحة الإرهاب، السيد غيس دي فريس، وبعد بضعة أيام فقط بوفد الاتحاد الأوروبي الثلاثي الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب. ونحن نتطلع إلى استمرار التشاور الوثيق معه ومع اللجنة وفريق الرصد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي المدرج في قائمتي ممثل الهند. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد نامبيار (الهند) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه الجلسة العامة لمجلس الأمن بشأن موضوع له أهمية خاصة لعضوية الأمم المتحدة.

إن اعتماد القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) في كانون الثاني/يناير من هذه السنة مثّل خطوة أخرى هامة في عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة والطالبان. ونحن نشكر السفير خيرالدو مونيوز على الإحاطة الإعلامية التي قدمها صباح اليوم وعلى قيادته الممتازة للجنة القرار ١٢٦٧.

لقد ظلت اللجنة تقوم بعمل استباقي في متابعة ولايتها، وهو عمل بالغ الأهمية لمصالح المجتمع الدولي. وما من شك في أن الزيارات التي قام بها الرئيس إلى بعض الدول ستعزز فهم اللجنة للأوضاع الخاصة بكل دولة وتعزيز التعاون الذي يمكن أن تحصل عليه اللجنة من الدول المعنية.

ونحن واثقون أيضا من أن إنشاء فريق الرصد المشكل حديثا سيحدث مزيدا من الزخم للجنة وقدراتها التحليلية والتنفيذية. ونعتقد أن جهود اللجنة الرامية إلى توسيع قائمة الطالبان والقاعدة، وإلى زيادة تبادل المعلومات بين اللجنتين والدول الأعضاء، وتقديم المساعدة إلى الدول على الوفاء بالتزاماتها بموجب القرارات ذات الصلة، واتباع أفضل الممارسات، وتعزيز تعاونها مع لجنة مكافحة الإرهاب، كلها خطوات في الاتجاه الصحيح.

قبل بضعة أيام، في ٢٣ أيار/مايو، قتل ٣٣ شخصا، بينهم عدد من النساء والأطفال، عندما فجرت المركبة التي كانت تقلهم على الطريق الوطني السريع بين جامو وسرينغار. وأعلنت الجماعة الإرهابية المحظورة، حزب المجاهدين، مسؤوليتها عن الهجوم. وإذ وصف رئيس وزراء الهند، مانموهان سينج، هذه الحادثة بأنها مثل آخر للخطر الكبير الذي يشكله الإرهاب على سلامة أراضي الهند وتقدمها، أعلن قائلا ”بينما نسعى إلى تسوية سلمية لجميع المشاكل العالقة، لن يكون هناك ضعف في تصميمنا الرزين على التعامل مع خطر الإرهاب بعزم وطيد“.

ومن الواضح أن آفة الإرهاب تزداد شدة وتنتشر على نطاق العالم. وتزايد تطور أساليب الإرهابيين واستخدامهم للنظم والمعدات، بالإضافة إلى قدرتهم المستمرة على الإفلات من القيود التي تضعها الحكومات على تحركاتهم وسبل حصولهم على الأسلحة والتمويل، يوحي بأن الوقت قد حان لأن يجمع المجتمع الدولي موارده وأن يأتي باستراتيجيات جديدة فعالة لمكافحة الإرهاب الدولي.

ونحن نرى أن وضع النهج والحلول اللازمة للتعامل مع الإرهاب ينبغي أن يعنى بالخصائص الإقليمية والوطنية. وهناك حاجة إلى اعتماد نهج متعدد المسارات يأخذ في الحسبان الاختلافات في مراحل النمو واستخدام التكنولوجيا في مختلف أرجاء العالم. ومن الراجح أن تكون هناك تباينات إقليمية كبيرة بين أوروبا وأمريكا اللاتينية، وغرب آسيا وجنوب آسيا في معالجة الرقابة على الحدود، والتحويلات المالية، والأسلحة الصغيرة، والوثائق المزورة، والمخدرات، ومراقبة الاتصالات. وعلى الرغم من أن التباينات لا مناص

منـها، وبـالنظر إلى اخـتلاف مراحـل النمـو الاقتصـادي واسـتخدام التكنولوجيـا في تلـك المنـاطق، ينبغـي للجهـود الدولية لمكافحة الإرهـاب مراعـاة هـذا التنـوع والاستجابة لـه إذا أريد لتلك الجهود أن تكـون فعالـة تمامـا وأن تتمخض عـن نتائج.

ونـود أن نشـدد علـى الـروابط المتداخلـة بـين مختلـف الجماعات الإرهابية. فإنها يدعم بعضها بعضا، وتتغير عضوية منظماتهـا وعقائـدها. وبالتـالي فإنهـا لا يمكـن أن تعـالج علـى أسـاس نهـج تجزيئـي. ونحـن نـدعو لجنـة القـرار ١٢٦٧ إلى أن تأخذ في الحسبان هذا الجانب من تداخل الـروابط وهـي تتـابع العمل المتصل بالقاعدة والطالبان.

سـيتعين علـى لجنـة القـرار ١٢٦٧ ولجنـة مكافحـة الإرهاب وأذرعهما التنفيذية توجيه أنفسـها إلى مختلـف الـنظم والثغـرات الـتي تسـتخدمها الشـبكات الإرهابيـة لتحقيـق أهـدافها. وهـذا النـهج يقتضـي التعـاون الوثيـق مـع المسـؤولين والخبراء من البلدان ذات التجربة والخبرة المطلوبة في التعامل مع هذه الحـالات. ويتعين على اللجنة تعـديل سياسـاتها وفـق ذلك. وبالمثل، يتعين على المجلس، في صياغة قراراته، صقل الأدوات المتاحـة لـه للتعامـل مـع الاسـتراتيجيات والأسـاليب المتنوعـة الـتي يسـتخدمها الإرهـابيون. واللجنـة بتوفيرهـا، إلى أقصى مـدى ممكـن، التفاصيل الكاملـة للتعـرف علـى هويـات الإرهـابيين المـدرجين في قـائمتي الطالبـان والقاعـدة، ستسـاعد الدول الأعضاء على اتخاذ الإجراءات الفعالة في الوقت الـلازم ضد هؤلاء الأفراد.

والحقيقة المرة هي أن الطالبان والقاعدة بعيدتان عـن الانتـهاء. بـل علـى النقـيض، بـدأتا في الظهـور مـن الخفـاء في مختلف المناطق وهما تقومان بتعديل وصقل أساليبهما. ولجنة القرار ١٢٦٧ تمثل عنصرا أساسيا متعدد الأطراف لاحتواء الخطر الـذي تشـكله تانـك الجماعتـان الإرهابيتـان. وسيعتمد الكثير على مواصلة جهد اللجنة المركز فضلا عن قدرتها على مواجهة المسائل المقبلة، بدون خوف أو محاباة.

إن الآثـار العالميـة للتهديـدات الإرهابيـة لـيس مـن المحتمل أن تختفي في المستقبل القريب. ومـا مـن بلـد يمكـن أن يـدعي أنـه محصـن مـن أن تطالـه يـد الإرهـاب. ويـتعين علـى المجتمـع الـدولي أن يكـون متحـدا في مواصـلة حملتـه الجماعيـة لاستئصال هذا الخطر، والمثابرة في تلك الحملة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بما أن هـذه المناسبة ربما تكون آخر مناسبة يظهر فيها السفير نامبيار أمـام المجلـس، أود ، باسـم أعضـاء المجلـس، أن أتمـنى لـه كـل التوفيـق في مسـاعيه المقبلة.

المتكلمة التالية المدرجة في قـائمتي ممثلة كوستاريكا. أدعوها إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانها.

السـيدة تشاسـول (كوسـتاريكا) (تكلمـت بالإسبانية): اسمحوا لي بـادئ ذي بـدء أن أتقـدم بالشـكر إلى السـفير ايرالـدو مونيـوز، الممثـل الـدائم لشـيلي، علـى إحاطتـه الإعلاميـة بشـأن أعمـال لجنـة الجـزاءات المنشـأة عمـلا بـالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشـأن القاعـدة والطالبـان وعلـى القائمـة المقدمـة عمـلا بـالفقرة ٢٣ مـن القـرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) (S/2004/349، المرفق الثاني).

لقد التزمت كوستاريكا دوما التزامـا قاطعـا بمكافحـة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره. ويؤيـد بلـدي بقـوة التـدابير الـتي اعتمـدها مجلـس الأمـن لمحاكمـة المسـؤولين عـن ارتكـاب الأعمـال الإجراميـة والتحضـير، لهـا ولمنـع ارتكـاب هذه الأعمال الإجرامية. ولهذا السبب، تؤيد كوستاريكا تمام التأييد كل ما قد يلزم من تدابير، وفقا للقانون الدولي، لإزالـة القاعـدة والطالبـان الإجـراميتين. ولحسـن الطـالع، لم يسـتدل حتى الآن على وجود أي فـرد يـرتبط بالقاعـدة أو الطالبـان في

أراضي كوستاريكا، وتقرر ألا يمتلك هؤلاء الأفراد أي أصول في بلدنا.

وأود، فيما يتعلق بالقائمة المقدمة وفقاً للقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، أن أؤكد نقطة مؤداها أن حكومة كوستاريكا قدمت في ٣٠ نيسان/أبريل إلى رئيس اللجنة تقريراً مستفيضاً عن التدابير التي اتخذها بلدي لتنفيذ الجزاءات ضد القاعدة والطالبان، ونأمل أن يعمم ذلك التقرير بأسرع ما يمكن بوصفه وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

وأود، فيما يتعلق بتجربتنا في تنفيذ القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرارات اللاحقة، أن أؤكد أن تنفيذ هذه الجزاءات عملية بالغة التعقيد، ومن ثم تتطلب متسعاً من الوقت لتنفيذها على النحو السليم. ويتطلب هذا التنفيذ في كوستاريكا، على سبيل المثال، التنسيق فيما بين وكالات عامة شتى، منها إدارة الاستخبارات والأمن، والمديرية العامة لهجرة الأجانب، وقوة الشرطة، ومكاتب المشرفين العامين على المؤسسات المالية والأوراق المالية، والمعاشات التقاعدية، فضلاً عن التعاون فيما بين جميع المؤسسات المالية، العامة منها والخاصة، في البلد.

ومن العسير، علاوة على ذلك، القيام بما يلزم فيما يتعلق بقائمة الأفراد الخاضعين للجزاءات. إذ تكون المعلومات المقدمة في بعض الحالات غير كافية للقيام على وجه اليقين بتحديد الأشخاص الخاضعين لتدابير قسرية. وينبغي للجنة، لذلك السبب، أن تزود الدول بمزيد من المعلومات لتمكينها من أن تحدد بوضوح هؤلاء الأشخاص. ويجب، في الوقت ذاته، المحافظة على السرية في أعمال اللجنة، لمنع عملية تسرب المزيد من المعلومات التي قد تقوض ثقة الدول الأعضاء في تلك اللجنة.

ومن الأساسي علاوة على ذلك، من أجل تيسير التعاون بين السلطات القضائية وسلطات الشرطة، أن تكون هناك أدلة ثابتة كافية وتحقيقات قضائية مفتوحة بشأن كل شخص دون استثناء يرد اسمه على القائمة. ويجب، وفقاً للقواعد الأساسية لحقوق الإنسان والإجراءات القانونية الواجبة إذا ما ثبت أن من الضروري اتخاذ تدابير ضد هؤلاء الأفراد أو أصولهم، تزويد السلطات القضائية ذات الصلة بأدلة محددة تبين أن هناك ما يبرر اتخاذ تلك التدابير. وعلى سبيل المثال، ذكرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أنه يكون هناك في حالة اعتقال شخص دون أن يكون ذلك بأمر أو إشراف من السلطات القضائية المختصة خطر واضح لا فيما يتعلق بتقويض الحقوق القانونية لذلك الشخص فحسب وإنما أيضاً فيما يتصل بتهديد سلامته البدنية. ولهذا نرى أنه ينبغي إنشاء آلية تمكّن الدول من الحصول بسهولة على المعلومات ذات الصلة. وينبغي، في هذا الشأن، استخدام الآليات التي أنشأتها من قبل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول).

ويمثل تقديم التقارير الطويلة المتكررة عباً ثقيلاً على البلدان التي يُثقل كاهلها مسائل متزايدة التفصيل والطول. ومن الأهمية الأساسية أن يكون هناك تنسيق أفضل بين مختلف هيئات الأمم المتحدة المسؤولة عن أنشطة مكافحة الإرهاب. ووفدي مقتنع، كما أوضحنا من قبل، بأنه ينبغي أن تصبح مكافحة الإرهاب نشاطاً دائماً للأمم المتحدة. ونرى أنه ينبغي أن تُناط مهمة تنسيق الكفاح الدولي ضد الإرهاب بهيئة فنية مستقلة ودائمة تقع في صميم هيكل المنظمة.

ولقد اقترحنا، بناء على ذلك، إنشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لمكافحة الإرهاب، الذي ينبغي أن يكون له مكتب خاص، وأن ينهض بتقديم المساعدة إلى مجلس الأمن والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي

والاجتماعي. ونري أنه ينبغي لهذه الهيئة الجديدة ألا تضطلع بالأنشطة التي تقوم بها حالياً لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ فحسب، وإنما أيضاً أنشطة مكافحة الإرهاب التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأعمال تقديم المساعدة والتنسيق والإعلام التي تتم داخل الأمانة العامة. وينبغي، علاوة على ذلك، أن يصبح هذا المكتب ميسراً للتنسيق والتعاون فيما بين مختلف الوكالات الوطنية العاملة في مجال مكافحة الإرهاب، مثل وزارات العدل والهيئات القضائية وقوات الشرطة في شتى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولن يكون بوسعنا أن نتصدى على النحو الملائم للتحدي المتمثل في الإرهاب الدولي إلا بإنشاء مثل هذه الهيئة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أدعو ممثلة كوستاريكا إلى العودة إلى شغل المقعد المخصص لها إلى جانب قاعة المجلس.

وأعطي الكلمة الآن إلى السيد إرالدو مونيوز رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ للرد على ما طُرح من أسئلة وتعليقات في هذه المناقشة.

السيد مونيوس (تكلم بالإسبانية): أود بادىء ذي بدء أن أعرب عن شكري لما قُدم لي من عبارات التشجيع في إطار عملي بصفتي رئيساً للجنة مجلس الأمن المعنية بالجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان. وأود أن أشيد كذلك بالأعمال الدؤوبة التي يضطلع بها بقية أعضاء اللجنة، وفريق الرصد، والأمانة العامة. وما كان لنا أن نتقدم إلى الأمام في أعمالنا دون ما يقدمونه من دعم.

لم تُطرح أسئلة معينة، ولكني أود مع ذلك أن أعرب عن شكري لما قدمته الوفود من مقترحات. وستولي لجنتنا وكذلك فريق الرصد الاعتبار الواجب لهذه المقترحات. وما زال يتعين، كما ذكرت بعض الوفود في معرض الإشادة بأعمالنا، الاضطلاع بالكثير من المهام، ونحن ملتزمون بالتصدي لما بقى أمامنا من تحديات. وليست المسألة مسألة الحصول على تقارير فحسب - ونأمل أن نحصل على هذه التقارير جميعها كما يتحتم علينا - وإنما يتعين علينا أيضاً أن نواصل زياراتنا وحوارنا في الميدان. ومن شأن هذا أن يساعد، عن طريق الاتصال المباشر، على تبديد الشواغل ومعالجة المشاكل المقترنة بتنفيذ الجزاءات، كما أنه يُمكننا في أحيان كثيرة من الحصول على مقترحات تؤدي إلى تحسين أعمالنا.

ونأمل أن نقدم في الأشهر القلائل القادمة تقريرا خطيا عن أعمالنا وأعمال فريق الرصد، ونأمل أيضا في أن يستمر في نهاية المطاف التحسن في التعاون بين الدول الأعضاء واللجنة، لأن هذا هو الشيء الذي ييسر بحق مهمتنا وييسر الأعمال المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وكلنا نعلم أنه يجري بنشاط الاضطلاع بتلك الأعمال التي تتطلب المزيد من التدابير الوقائية والمزيد من الإجراءات المتضافرة من جانب مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير مونيوز على تعليقاته.

لا يوجد على قائمتي متكلمون آخرون. وبهذا اختتم مجلس الأمن المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج على جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.